الأمم المتحدة

A/C.1/77/PV.15

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة السابعة والسبعون

اللجنة الأولى

الجلسة **15**

الأربعاء، 19 تشرين الأول/أكتوبر 2022، الساعة 10/00

نيويورك

الرئيس: السيد بيريس ..... (سري لانكا)

افتُتِحت الجلسة الساعة 10/00.

البنود من 90 إلى 108 من جدول الأعمال (*تابع*)

مناقشة مواضيعية بشأن مواضيع محددة وعرض مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أذكّر جميع الوفود بأن الوقت المحدد للبيانات التي يُدلى بها خلال الجزء المواضيعي من الدورة هو خمس دقائق عند التكلم بصفتها الوطنية وسبع دقائق عند التكلم باسم عدة وفود. وأود أيضا أن أبلغ الوفود بأنه لا يزال هناك 29 متكلما مدرجا في قائمة المتكلمين، وفقا لبرنامج عملنا الذي يهدف إلى الانتهاء من النظر في هذه المجموعة المواضيعية اليوم. ولذلك أناشد الوفود أن تبدي تعاونا كاملا بل وأن تستخدم أقل من الوقت المخصص لها حتى يتسنى لنا استنفاد قائمة المتكلمين والالتزام بالجدول الزمني.

السيد سون يي لينغ (الصين) (*تكلم بالصينية*): في ظل الظروف الراهنة، تتزايد أهمية تعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية بغية الحفاظ على السلام والأمن الدوليين وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وينبغي للأطراف أن تمارس نهجا حقيقيا لتعددية الأطراف وأن تشارك في الحوار وتتعاون بنشاط لدعم مقاصد الاتفاقيتين وأهدافهما وحماية سلطتهما وفعاليتهما. وقد اقترح الرئيس الصيني شي جين بينغ مبادرة الأمن العالمي في نيسان/أبريل وشدد على ضرورة أن يستجيب المجتمع الدولي استجابة مشتركة للتحديات العالمية، بما فيها تحديات الأمن البيولوجي. والصين على استعداد للعمل مع الأطراف لمواصلة تعزيز سلطة اتفاقية الأسلحة البيولوجية وفعاليتها والدفع من أجل تحقيق نتائج جوهرية في المؤتمر الاستعراضي التاسع للاتفاقية. وتود الصين أن تشاطر ما يلي من المقترحات.

أولا، ينبغي استئناف المفاوضات بشأن بروتوكول التحقق. فإنشاء آلية للتحقق هو السبيل الأفضل لكفالة سلطة مختلف المعاهدات وفعاليتها في ميدان تحديد الأسلحة ونزع السلاح. ولا ينبغي للأمن البيولوجي أن يكون استثناء. ومرة أخرى، تدعو الصين المؤتمر الاستعراضي إلى اتخاذ القرار بإنشاء فريق مخصص لاستئناف

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room AB-0601, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

المفاوضات بشأن بروتوكول تحقق ملزم قانونا يستند إلى مشروع البروتوكول الذي كاد الاتفاق عليها في عام 2001.

ثانيا، ينبغي معالجة الشواغل المشروعة المتعلقة بالامتثال لاتفاقية الأسلحة البيولوجية. ومنذ وقت ليس ببعيد، عقدت الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية اجتماعا استشاريا رسميا في جنيف للتداول بشأن امتثال الولايات المتحدة الأمريكية للاتفاقية. وأثارت روسيا مجموعة محددة من المسائل، لكن لا يزال يتعين على الولايات المتحدة أن تقدم ردودا وافية عليها. والولايات المتحدة، بوصفها دولة طرفا في الاتفاقية ووديعة لها، ملزمة بتقديم توضيحات شاملة ومتعمقة بشأن الادعاءات التي قدمتها روسيا، فضلا عن الأسئلة التي أثارتها الصين وغيرها من الدول الأطراف، وبأن تكون نموذجا يحتذى به في الالتزام لكسب ثقة المجتمع الدولي فيما يتعلق بامتثالها لاتفاقية الأسلحة البيولوجية. وتؤيد الصين استمرار الأطراف في إجراء التقييمات التقنية من خلال أفرقة الخبراء وتقديم الآراء التي تتمخض عن عمليات التقييم. ويمكن للدول الأطراف أن تنظر في مواصلة استخدام آلية اتفاقية الأسلحة البيولوجية، بما في ذلك الترتيبات بموجب المادة السادسة من الاتفاقية، للعمل على إيجاد حل للمسائل ذات الصلة.

ثالثا، ينبغي تعزيز استعراض التطورات العلمية والتكنولوجية. ويكتسي البحث المسؤول في مجال العلوم البيولوجية أهمية بالغة للحد من مخاطر الأمن البيولوجي وتعزيز إسهامات العلوم البيولوجية لفائدة البشرية. ونشجع جميع الجهات صاحبة المصلحة على اعتماد مبادئ تيانجين التوجيهية الخاصة بمدونات قواعد سلوك العلماء العاملين في مجال الأمن البيولوجي وممارسة الضغط لكي يقر المؤتمر الاستعراضي للاتفاقية هذه المبادئ التوجيهية.

رابعا، ينبغي العمل بنشاط على تعزيز التعاون الدولي. وندعو الأطراف إلى كفالة حق البلدان النامية في استخدام التكنولوجيا الأحيائية وغيرها من أشكال التكنولوجيا في الأغراض السلمية في إطار الاتفاقية، من أجل الوفاء بشكل شامل بأهداف اتفاقية الأسلحة البيولوجية ومقاصدها والنهوض باستمرار بالاستخدامات السلمية للتكنولوجيا الأحيائية والتقاسم المنصف للمنافع الناشئة عنها. وقد أنشئت آلية الأمين العام للتحقق من الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية على خلفية تاريخية فريدة. وقد أعربت بعض البلدان عن قلقها أو شواغلها. ونؤيد إجراء مزيد من الدراسات والمناقشات بشأن مبادئها التوجيهية في ضوء تغير الحالة.

وينبغي للولايات المتحدة، باعتبارها البلد الوحيد في العالم الذي لديه مخزونات من الأسلحة الكيميائية، أن تفي بجدية بالتزاماتها وتعجل بتدمير مخزوناتها. وفي الآونة الأخيرة، دعت الصين واليابان المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ووفد مجلسها التنفيذي إلى زيارة الصين افتراضيا وتقديم المشورة بشأن سبل التعجيل بتدمير الأسلحة الكيميائية اليابانية المخلَّفة. وتحث الصين اليابان على أن تفي بالتزامها وتزيد مدخلاتها لكي تعود الأرض إلى الشعب الصيني خالية من الأسلحة الكيميائية المخلَّفة في أقرب وقت ممكن. وتسفر الممارسة المتمثلة في تجاهل الاتصال والتشاور بين الدول الأطراف واللجوء التعسفي إلى التصويت عن تقويض سلطة اتفاقية الأسلحة الكيميائية وفعاليتها بشدة وتؤثر سلبا على سير عمل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وندعو البلدان المعنية إلى أن تمتنع عن الألاعيب السياسية وتعمل مع الجميع لتحسين مناخ العمل داخل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وإعادة عملها إلى المسار الصحيح.

وما فتئت الصين تعارض بشدة استخدام أي بلد أو فرد للأسلحة الكيميائية تحت أي ظرف من الظروف. وينبغي التصدي لحالات الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية بما يتفق تماما مع أحكام اتفاقية الأسلحة الكيميائية وبطريقة محايدة وموضوعية ومهنية لإثبات الحقائق من خلال الحوار والتعاون. والحوار والتعاون هما السبيل الوحيد لحل مسألة الأسلحة الكيميائية السورية. ونأمل أن تتعاون الحكومة السورية والأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية تعاونا بناء في إطار اتفاقية الأسلحة الكيميائية بغية إحراز تقدم بشأن المسائل غير المحسومة.

السيد هاشمي (باكستان) (*تكلم بالإنكليزية*): نؤيد البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/77/PV.11).

في إطار الهيكل الدولي الأوسع نطاقا لتحديد الأسلحة، تشكّل الاتفاقيتان اللتان تحظران الأسلحة البيولوجية والكيميائية معلمين هامين من الناحية المعيارية والمؤسسية والعملياتية. وبينما عزز نظاما اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية أهدافهما إلى حد كبير، لا يزال كلاهما يواجه فرصا وتحديات بسبب التقدم السريع في مجالي البيولوجيا والكيمياء، فضلا عن تقاطعهما مع التكنولوجيات الناشئة.

ونتشاطر الشواغل إزاء إمكانية حيازة الجهات الفاعلة من غير الدول، والدول في بعض الحالات أيضا، للمواد الكيميائية والبيولوجية وإنتاجها واستخدامها، فضلا عن امتلاك التكنولوجيا اللازمة لذلك. ونتفق مع أنه ينبغي تنظيم التكنولوجيات والمواد الحساسة بقدر كاف للحيلولة دون الاستخدامات التي لا تتفق مع مقاصد اتفاقية الأسلحة البيولوجية أو اتفاقية الأسلحة الكيميائية. بيد أن ذلك الهدف لا يمكن أن يبرر تدابير التحكم التي تعوق الاستخدامات المشروعة للعلوم والمعدات والتكنولوجيات البيولوجية أو الكيميائية فيما بين الدول الأطراف لأغراض سلمية واضحة. ومن الأهمية بمكان أن نستعيد التوازن والإنصاف في تنفيذ نظم الرقابة على الصادرات.

إن التنفيذ غير التمييزي لاتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية ووضع التدابير الوطنية للحماية المادية وتقديم المساعدة وإبداء التعاون على الصعيد الدولي كلها أدوات رئيسية للحيلولة دون حصول الجهات الفاعلة من غير الدول على تلك الأسلحة أو إنتاجها أو استخدامها. ونؤيد المقترح الداعي إلى التفاوض بشأن اتفاقية دولية لمكافحة أعمال الإرهاب الكيميائي والبيولوجي في مؤتمر نزع السلاح.

ويظل نظام اتفاقية الأسلحة البيولوجية متميزا حتى بعد مرور خمسة عقود على إنشائه. فقد سجل تقدما في تعزيز الإطار المعياري؛ وتطورت ترتيباته التنظيمية والمؤسسية. ومع ذلك، لا يزال ينبغي الاستفادة من إمكاناته الكاملة من خلال تعزيز ترتيباته الترويجية والمؤسسية. ويتيح كل من المؤتمر الاستعراضي القادم والذكرى السنوية الخمسين المقبلة للاتفاقية فرصا جديرة بالاهتمام للتقييم وإحداث تحول سعيا لرسم خارطة طريق حيوية للسنوات الـ 50 المقبلة لنظام اتفاقية الأسلحة البيولوجية.

وقد كشفت جائحة مرض فيروس كورونا عن هشاشة هيكل الصحة العامة على الصعيد العالمي، بما في ذلك المسائل المتداخلة لعلوم الحياة والفيروسات والأمراض المعدية. وثمة دروس مهمة ينبغي لنظام اتفاقية الأسلحة البيولوجية أن يستخلصها من الجائحة فيما يتصل بطابع التعزيز المتبادل لجوانبه المتعلقة بالوقاية والحماية، فضلا عن الحاجة الملحة إلى زيادة المساعدة والتعاون الدوليين في ميدان علوم الحياة. وتظل باكستان ملتزمة بالتنفيذ الكامل والفعال والمتوازن لاتفاقية الأسلحة البيولوجية. وقد أسهمنا في الاتفاقية، بما في ذلك من خلال ترؤس مؤتمرها الاستعراضي. وسنواصل العمل بشكل بنّاء مع أطراف اتفاقية الأسلحة البيولوجية.

ونعتبر آلية الأمين العام للتحقق من الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية أداة تنفيذية هامة للتحقيق في شكاوى الاستخدام المزعوم لتلك الأسلحة. ونرى أن تدابير بناء الثقة تشكّل أداة لزيادة الشفافية وبناء الثقة وبعث الاطمئنان بين الدول الأطراف. لكن آلية الأمين العام وتدابير بناء الثقة لا يمكن أن تحل محل تقييم امتثال الدول الأطراف للاتفاقية أو المقترح الذي يحظى بتأييد واسع النطاق المتمثل في إبرام بروتوكول تحقق ملزم قانونا بموجب اتفاقية الأسلحة البيولوجية. ونود أن نشير إلى أن آلية الأمين العام تظل أداة تنفيذية للتحقيق في أي عمل عقب وقوعه. غير أن إبرام بروتوكول للتحقق من شأنه أن يكفل عدم استحداث الأسلحة البيولوجية والتكسينية أو إنتاجها أو تكديسها أو حيازتها أو الاحتفاظ بها بأي شكل آخر، مما يحول دون استخدام الدول الأطراف لها.

وتظل باكستان ملتزمة بالتعجيل بتنفيذ أهداف اتفاقية الأسلحة الكيميائية. ونواصل المشاركة بنشاط في العمل الذي تضطلع به منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ونؤمن إيمانا راسخا بالحفاظ على فعالية وموضوعية ومصداقية منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ونظام التحقق الخاص بها. وينبغي تعزيز منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لتتصدي

للتحديات الحالية والمستقبلية في إطار اتفاقية الأسلحة الكيميائية، مع إعطاء الأولوية للتدمير الكامل للأسلحة الكيميائية المعلنة والمخلّفة. وتدين باكستان استخدام الأسلحة الكيميائية من جانب أي طرف كان، أينما كان ذلك وأيا كانت الظروف. ولا بد من محاسبة المسؤولين عن هذه الأعمال. وينبغي أن تضطلع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بدورها في التعامل مع حالات استخدام الأسلحة الكيميائية في امتثال تام لأحكام اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وتوسيع نطاق اختصاص الأمانة العامة للمنظمة ليشمل الإسناد لا يتسق مع الطابع الفني لعملها.

وتظل إمكانية الاستفادة من علوم الأحياء والكيمياء واستخدامها أمرا بالغ الأهمية لاقتصادات ومجتمعات البلدان النامية. وينبغي ألا تستخدم الطبيعة المزدوجة المحتملة للتكنولوجيات الناشئة في تلك المجالات ذريعة لحظر أو تقييد إمكانية إتاحتها للبلدان النامية. فمن الضروري تحقيق توازن بين التصدي للمخاطر الجديدة وإبقاء سبل المساعدة والتعاون متاحة.

السيد فورونتسوف (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): نعرب عن تقيدنا الصارم بالتزاماتنا بموجب اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وينبغي أن تظل اتفاقية الأسلحة البيولوجية أداة يعول عليها للحد من خطر استخدام العوامل البيولوجية أسلحة والإسهام في تطوير التعاون البيولوجي الدولي للأغراض السلمية. ولا يمكن تحقيق أقصى قدر من الفعالية للاتفاقية إلا إذا نفذت جميع الدول الأطراف جميع أحكامها تنفيذا كاملا. وهذا بدوره لا يمكن تحقيقه إلا باعتماد بروتوكول ملزم قانونا ملحق بالاتفاقية ينشئ آلية تحقق موثوقة وفعالة.

وسعيا لمعالجة المسائل غير المحسومة المحيطة بتنفيذ الولايات المتحدة الأمريكية وأوكرانيا لأحكام اتفاقية الأسلحة البيولوجية في سياق أنشطتهما العسكرية والبيولوجية على الأراضي الأوكرانية، بادرت روسيا، وفقا للمادة الخامسة من الاتفاقية وتمشيا مع الوثيقتين الختاميتين للمؤتمرين الاستعراضيين الثاني والثالث، إلى عقد اجتماع تشاوري للدول الأطراف. بيد أننا، وعلى الرغم من كل جهودنا، لم نتلق إجابات وافية على الادعاءات المفصلة والمحددة التي قدمناها فيما يتعلق بامتثال الدولتين للمادتين الأولى والرابعة من الاتفاقية. ولا تزال تلك المسائل غير محسومة ويتعين حلها.

إن هذه الحالة شائنة وتحتم علينا، من أجل حلها، أن نواصل النظر جديا في تلك المسائل في إطار اتفاقية الأسلحة البيولوجية، وتحديدا مناقشة نتائج الاجتماع التشاوري وأنشطة المتابعة في المؤتمر الاستعراضي التاسع للاتفاقية. ومن المهم بنفس القدر ألا نقصر عملنا على المشاورات وتبادل الآراء، بل أن نسخر كامل الأدوات التي تتيحها اتفاقية الأسلحة البيولوجية، بما في ذلك المادة السادسة منها، بغية التحقيق في انتهاكات الولايات المتحدة وأوكرانيا لأحكام الاتفاقية. وقد أظهرت نتائج الاجتماع مرة أخرى الحاجة الحيوية إلى تعزيز مؤسسات الاتفاقية. وتهدف مجموعة واسعة من المبادرات الروسية إلى إيجاد حل لتنفيذ تلك المهمة. ونقترح اتخاذ قرارات ملائمة في المؤتمر الاستعراضي التاسع للاتفاقية.

وتود روسيا أن تؤكد اهتمامها بتعزيز الخبرات والقدرات الفنية لآلية الأمين العام للتحقق من الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية. ويعتزم الاتحاد الروسي أن يواصل الإسهام في مجمل الجهود التي يبذلها المجتمع العالمي على ذلك الصعيد. وسعيا لاستخدام الآلية بفعالية، سيقدم الاتحاد الروسي مشروع قرار إلى اللجنة الأولى للنظر فيه (A/C.1/77/L.69). ونعول على دعم اللجنة لمشروع القرار هذا والمشاركة في تقديمه.

إن الاتحاد الروسي يفي بالتزاماته بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية بحسن نية. ففي عام 2017، أي قبل ثلاث سنوات من الموعد النهائي الذي حددته منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، دمرنا واحدة من أكبر ترسانات الأسلحة الكيميائية في العالم. ونحث الولايات المتحدة على أن تقتدي بنا وتحذو حذونا. وتمتلك الولايات المتحدة كل ما يلزم من القدرات المالية والتكنولوجية للتخلص في أقرب وقت ممكن من المخزونات المتبقية من المواد السامة.

أما بالنسبة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، فإن الحالة هناك مستمرة في التدهور. فالحلفاء الأوروبيون – الأطلسيون، بقيادة الولايات

المتحدة، ينتهجون عمدا سياسة تدميرية تتمثل في مواصلة تسييس أنشطة ذلك المنبر المتعدد الأطراف ذي الغرض الفني. ويتعرض الاتحاد الروسي، إلى جانب سورية، بالفعل للهجوم باتهامات لا أساس لها من الصحة بانتهاك اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وبالفعل، تتزايد التلميحات بشأن "قضية سكريبال" و "التسميم" المزعوم لأليكسي نافالني جراء الاتهامات بأن القوات المتحالفة للاتحاد الروسي وجمهورية دونيتسك الشعبية وجمهورية لوهانسك الشعبية – الموجودة في دونباس في إطار العملية العسكرية الخاصة – تستعد لاستخدام الأسلحة السامة والكيميائية هناك. وتوَجَه تلك الاتهامات لنا على الرغم من أننا ما فتئنا نحذر منذ كانون الأول/ديسمبر 2021 من الاستفزازات المحتملة التي تخطط لها التشكيلات الأوكرانية في المنشآت الكيميائية في جنوب أوكرانيا وجنوبها الشرقي، بما في ذلك بالتواطؤ المباشر مع أجهزة المخابرات الأجنبية والشركات العسكرية الخاصة.

وما فتئ الاتحاد الروسي يعارض تسييس البلدان الغربية الجامح لأنشطة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ونعتزم أن نواصل العمل يدا بيد مع شركائنا والبلدان التي تتقارب معنا في التفكير وأن نبذل كل جهد ممكن لاستعادة روح توافق الآراء داخل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، فضلا عن استعادة سلطة تلك الهيئة الدولية.

السيد برنس (بنغلاديش) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد بنغلاديش البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/77/PV.11). وأود أن أشاطركم موقفنا الوطني.

يواجه العالم اليوم تحديات أمنية متنوعة وغير مسبوقة. وقد زعزعت تلك التحديات، لا سيما النزاع الجاري في أوكرانيا، أسس السلام والأمن الدوليين. وأصبح أملنا المشترك في تحقيق السلام والتنمية في خطر. فلانتشار أسلحة الدمار الشامل عواقب لا تحصى على الأمن الإقليمي والعالمي، وهو ما يتطلب تعاونا عابرا للحدود الوطنية سعيا للتوصل إلى حل. ونضم صوتنا إلى الآخرين في الإعراب عن ضرورة ة مواصلة تعزيز الجهود المتعددة الأطراف الرامية لمنع استخدام أسلحة الدمار الشامل التي تحتوي على مواد كيميائية وبيولوجية ومشعة أو التهديد باستخدامها. ونعرب عن قلقنا العميق إزاء تزايد احتمال استخدام الإرهابيين وغيرهم من الجهات الفاعلة غير المأذون لها من غير الدول لأسلحة الدمار الشامل أو تمكنهم من الحصول عليها في حالات معينة.

وتظل بنغلاديش ملتزمة بالتنفيذ الكامل والفعال وغير التمييزي لجميع أحكام اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وندين بقوة أي استخدام للأسلحة الكيميائية في أي مكان وزمان ومن قبل أي كان وتحت أي ظرف من الظروف. وقد قدمت بنغلاديش، فور التصديق على اتفاقية الأسلحة الكيميائية في عام 1997، الإعلان اللازم بشأن الأسلحة الكيميائية ومرافق إنتاجها. وقد أصدرنا قانون (حظر) الأسلحة الكيميائية في عام 2006 ووضعنا قواعد التسجيل في عام 2010، ثم أنشأنا بعد ذلك الهيئة الوطنية البنغلاديشية لاتفاقية الأسلحة الكيميائية من أجل تنفيذ التزاماتنا بموجب الاتفاقية والوفاء بها.

وعلى الرغم من إحراز تقدم كبير في منع انتشار الأسلحة الكيميائية، فقد شهدنا استخداما متكررا للأسلحة الكيميائية في السنوات الأخيرة. ويجب أن يوحد المجتمع الدولي صفوفه في إدانة هذه الاستخدامات، كما يجب محاسبة المسؤولين عنها على نحو يتسم بالشفافية. وفي ذلك الصدد، نشدد على الأهمية القصوى لدعم مصداقية منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ونزاهتها والسماح للمنظمة بالوفاء بولاياتها ومسؤولياتها بالعناية والحياد الواجبين. وتقيم بنغلاديش تعاونا قويا مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية من أجل تعزيز الاستخدام السلمي للمواد الكيميائية. وقد كانت بنغلاديش أول دولة عضو في المنظمة تُدخل نظام التأهب للحوادث الكيميائية في المستشفيات، في تموز/يوليه 2019. وقد دخلنا أيضا في شراكة مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لبناء قدرات خبرائنا الوطنيين في مجال إدارة أمن سلسلة إمداد المواد الكيميائية. وندعو الدول الأعضاء إلى تجديد التزامها بعدم استخدام الأسلحة الكيميائية أبدا بتدمير المخزونات المتبقية. ونكرر دعوتنا إلى إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية الأسلحة الكيميائية.

وترى بنغلاديش أن اتفاقية الأسلحة البيولوجية تشكّل صكا قانونيا هاما فيما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل. وفي حين أن أوجه التقدم غير

المسبوقة في العلوم والتكنولوجيات البيولوجية قد أتاحت فرصا هائلة، فإن الشواغل بشأن احتمالات أن تكون لها استخدامات منافية لأحكام الاتفاقية لا تزال قائمة. ونؤكد من جديد التزامنا بالوفاء بأحكام اتفاقية الأسلحة البيولوجية. ويجب أن يعمل المجتمع الدولي معا لكفالة أن تتمكن اتفاقية الأسلحة البيولوجية من التصدي بفعالية للتحديات الحالية والمستقبلية.

لقد كشفت جائحة مرض فيروس كورونا عن ضعفنا المشترك أمام العواقب الكارثية المحتملة لمسببات الأمراض وغيرها من التهديدات البيولوجية. وفي ذلك الصدد، نؤكد أهمية التنفيذ الكامل والفعال وغير التمييزي للمادة العاشرة من الاتفاقية من خلال تعزيز التعاون والمساعدة والتبادلات على الصعيد الدولي في مجال السموم والعوامل البيولوجية والمعدات والتكنولوجيا ذات الصلة للأغراض السلمية. ونؤكد من جديد ضرورة مواصلة تعزيز وحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية للاستجابة بفعالية لمختلف احتياجات الدول الأطراف في مجال بناء القدرات، لا سيما أقل البلدان نموا. وندعو أيضا إلى إنشاء هيئة دولية تناط بها ولاية التحقيق في حالات الاشتباه في تفشي عوامل بيولوجية. وسيتيح المؤتمر الاستعراضي التاسع القادم فرصة للتأكد من قدرة اتفاقية الأسلحة البيولوجية على التصدي للتهديدات البيولوجية التي قد نواجهها.

وفي الختام، تشير بنغلاديش إلى ضرورة منع ظهور أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل، ومن ثم فإنها تؤكد حتمية التعاون والعمل الدوليين في هذا الصدد.

السيد داميكو (البرازيل) (*تكلم بالإنكليزية*): إن مفهوم أسلحة الدمار الشامل يهز في حد ذاته ضمير البشرية. فمجرد وجودها يشكل تحديا للقانون الدولي الإنساني وما يمليه الضمير العام. ولا يمكن، بل لا يجوز، التسامح مع استخدامها أو التهديد باستخدامها في أي مكان ومن قبل أي كان وتحت أي ظرف من الظروف.

بعد مرور خمسين عاما على فتح باب التوقيع على اتفاقية الأسلحة البيولوجية، لم نتفق بعد على آلية متعددة الأطراف للتحقق من الامتثال لأحكامها. وتؤيد البرازيل الاستئناف الفوري للمفاوضات التي تهدف إلى اعتماد بروتوكول تحقق ملزم. فمن شأن هذا البروتوكول أن يعزز تنفيذ الاتفاقية والثقة بين الدول الأطراف فيما يتعلق بالاستخدام السلمي الحصري للمعرفة والتكنولوجيا في ميدان علوم الحياة. ويتيح المؤتمر المقبل لاستعراض اتفاقية الأسلحة البيولوجية فرصة فريدة لنا لاستئناف هذه المناقشات دون تأخير.

وفي حين أن الأسلحة البيولوجية لا تزال تفتقر إلى حسن التنظيم، فإن الأسلحة الكيميائية تخضع لتدقيق دولي صارم. وتشكّل اتفاقية الأسلحة الكيميائية المعيار الذهبي فيما يتعلق بالنظم المتعددة الأطراف المعنية بأسلحة الدمار الشامل. فالاتفاقية، إلى جانب تعريفها لحظر الأسلحة الكيميائية من خلال مجموعة شاملة وملزمة قانونا وغير تمييزية من المعايير، مجهزة بآلية تحقق مكتملة الأركان وفعالة. ومن المؤسف، والمثير للاشمئزاز إلى حد كبير، أنه على الرغم من وجود ذلك الجهاز المؤسسي المتطور، فإننا لا نزال نشهد حالات استخدام لتلك الأسلحة في مناطق مختلفة من العالم.

وإذ نحتفل بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لبدء نفاذ الاتفاقية وإنشاء منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، أود أن أؤكد من جديد دعم البرازيل الثابت لعمل المنظمة وأجدد توقعاتنا وآمالنا بأن نتمكن، عاجلا وليس آجلا، من التغلب على التسييس المؤسف الذي قوض ثقافة توافق الآراء داخل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وهيئات صنع القرار التابعة لها.

ويثير احتمال وقوع أسلحة الدمار الشامل في أيدي جهات فاعلة من غير الدول، لا سيما الإرهابيون، قلق الجميع. ولحسن الحظ، لدينا قرار مجلس الأمن 1540 (2004)، الذي يشكّل أداة قيمة في التصدي لهذه المسألة الشديدة الخطورة. وتتشاطر البرازيل هذه الشواغل الجدية وتشارك بنشاط في المناقشات التي يجريها مجلس الأمن بشأن مستقبل النظام المنشأ عملا بقرار مجلس الأمن 1540 (2004) وعملية استعراضه الشامل. وتمشيا مع قرار مجلس الأمن 2325 (2016)، الذي اتخذ في أعقاب عملية الاستعراض الأولى، ندرك أن المخاطر

الناشئة عن انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ونظم إيصالها والمواد ذات الصلة، فضلا عن التقدم السريع في العلم والتكنولوجيا والتجارة الدولية لأغراض الانتشار، يجب أن تكون جزءا من الاستعراض الحالي. وعلى الرغم من ذلك، فإننا نؤكد من جديد اعتقادنا بأن أي تغييرات في ولاية القرار لا ينبغي أن تقودنا إلى فرض عقبات لا داعي لها تحول دون الحصول على السلع والتكنولوجيات الحساسة وذات الاستخدام المزدوج للأغراض السلمية.

السيد الوافي (الجزائر) (*تكلم بالإنكليزية*): ما فتئت اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية تشكلان معلمين رئيسيين في هيكل الأمن والتعاون الدوليين، لا من خلال دورهما في مكافحة استخدام هذه الأسلحة فحسب، بل أيضا لأنهما إطار للتعاون الدولي من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وتظل الجزائر، بوصفها دولة طرفا في هاتين الاتفاقيتين، ملتزمة بالتنفيذ الكامل لأحكام هذين الصكين الدوليين. ونغتنم هذه الفرصة لندعو جميع البلدان التي لم تنضم بعد إلى هاتين الاتفاقيتين إلى أن تفعل ذلك دون تأخير.

وتشكّل اتفاقية الأسلحة البيولوجية أداة رئيسية للتعاون المتعدد الأطراف في مجال الأمن، فهي تلزمنا بالتغلب على التحديات العديدة التي تطرحها الأسلحة البيولوجية. وتشكّل أيضا إطارا هاما للتعاون الدولي لتيسير التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية. ويكتسي إيلاء كامل الاحترام لجميع أحكام الاتفاقية وتنفيذها المتوازن أهمية حيوية لتحقيق أهداف الاتفاقية.

ولا تزال الجزائر تعتبر أن اعتماد صك للتحقق ملزم قانونا سيكون أفضل طريقة لضمان احترام الدول لالتزاماتها القانونية بموجب الاتفاقية. ونتطلع إلى مؤتمر الاستعراض المقبل لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية، الذي يشكل فرصة حقيقية للنهوض بأهداف ذلك الصك. وفي هذا السياق، تشدد الجزائر على ضرورة التنفيذ الكامل للمادة العاشرة من الاتفاقية لتيسير تبادل المعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية في المجال البيولوجي على أكمل وجه ممكن لصالح البلدان النامية للأغراض السلمية، ولا سيما في مجالات الصحة العامة والقطاعات الاجتماعية والاقتصادية وجوانب الأمن والسلامة البيولوجيين، ومساعدة تلك البلدان على الاستجابة السريعة للتهديدات البيولوجية.

وتؤكد الجزائر مجددا إدانتها لأي استخدام للأسلحة الكيميائية من قبل أي شخص، ولأي سبب كان وتحت أي ظرف من الظروف. وقد أحرز نظام اتفاقية الأسلحة الكيميائية تقدما هائلا في القضاء على الأسلحة الكيميائية في جميع أنحاء العالم. وفي الوقت نفسه، وفي عالم دائم التغير، واجهت تحديات متفاقمة ازدادت عمقا بظهور تهديدات جديدة على الصعد العالمي والإقليمي والوطني. ونرحب بالإنجازات الرئيسية في تنفيذ الاتفاقية، ولا سيما فيما يتعلق بتدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية. وهذه علامة على أن الدول الأعضاء لديها ثقة قوية في نظام الاتفاقية.

وترى الجزائر أن التقدم الكبير المحرز في مجال نزع الأسلحة الكيميائية هو نتيجة لروح الحوار والتعاون التي اتسم بها عملها. ومن الأهمية بمكان الحفاظ على هذه الروح حتى يمكن تحقيق أهداف الاتفاقية بنفس الطريقة التي يتحقق بها التعاون المسؤول والقائم على التوافق. ومع ذلك، فإن الاتجاه المتطور للاختلاف بين الدول الأطراف في الاتفاقية، فضلا عن الاستخدام المتكرر للتصويت في اعتماد القرارات، يشكلان مصدرا للقلق. وترى الجزائر أن العمل الجماعي في إطار اتفاقية الأسلحة الكيميائية ينبغي أن ييسر الجهود الدولية المشتركة الرامية إلى تعزيز التعاون التكنولوجي والتبادل العلمي بغية ضمان أن تمارس جميع الدول الأطراف في إطار عمل ملموس حقها المكرس في استخدام الكيمياء للأغراض السلمية.

وتشدد الجزائر على أهمية الاستعراض الشامل لحالة تنفيذ قرار مجلس الأمن 1540 (2004) بوصفه جزءا لا يتجزأ من هيكل نزع السلاح من جميع جوانبه. وفي هذا الصدد، فإن الاستعراض الشامل الذي أجري مؤخرا لحالة تنفيذ القرار، كان فرصة لتحسين تنفيذه. ومن الأهمية بمكان إيجاد توازن مناسب بين الحاجة إلى الاستخدام السلمي للتكنولوجيات والمواد الرامية إلى تعزيز التنمية والتقدم الاجتماعي

والاقتصادي والحرص على حماية أنفسنا من إساءة استخدامها من جانب الجهات الفاعلة من غير الدول.

السيد ليدل (المملكة المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): إن التمسك بالحظر الكامل على استحداث أو إنتاج أو تكديس أو استخدام الأسلحة الكيميائية والبيولوجية يظل أمرا حاسم الأهمية للسلم والأمن الدوليين. ويعد بروتوكول جنيف لعام 1925 واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية واتفاقية الأسلحة الكيميائية عناصر أساسية في النظام الدولي القائم على القواعد. وتدعو المملكة المتحدة جميع الدول للانضمام إلى تلك المعاهدات وترحب بانضمام ناميبيا إلى اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية هذا العام.

ومن ناحية أخرى، فإن نشر روسيا لروايات كاذبة ومعلومات مضللة بشأن الأسلحة الكيميائية والبيولوجية في أوكرانيا، بما في ذلك عن طريق إساءة استخدام عملية المادة الخامسة من اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية، يهدد بتقويض ذلك الهدف. وقد أثبت الاجتماع التشاوري الرسمي الذي عقد بموجب المادة الخامسة أنه لا أساس لادعاءات روسيا، والمملكة المتحدة تعتبر المسألة منتهية. وندين تهديدات روسيا باستخدام الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية أو النووية، أو المواد ذات الصلة، باعتبارها تهديدات غير المسؤولة، ونكرر التأكيد على أن أي استخدام لهذه الأسلحة سيواجه بعواقب وخيمة.

وتحث المملكة المتحدة الدول الأطراف على اغتنام الفرصة التي يتيحها المؤتمر الاستعراضي التاسع لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية. ويجب علينا الآن أكثر من أي وقت مضى أن نعزز الاتفاقية. وقد أظهرت جائحة مرض فيروس كورونا أهمية تعزيز نظام الأمن البيولوجي العالمي. ويشكل التقدم السريع في العلم والتكنولوجيا مخاطر وفرصا على حد سواء. والمملكة المتحدة على استعداد للعمل مع جميع الدول الأطراف للنظر في المقترحات، بما في ذلك في مجالات المساعدة والتعاون، والتطورات العلمية والتكنولوجية، والأطر المؤسسية. وللحفاظ على ملاءمة الاتفاقية لمواجهة تحديات المستقبل، نؤيد أيضا الاقتراح الداعي إلى إنشاء فريق عامل للخبراء لتحديد الخطوات اللازمة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية من جميع جوانبها.

وما زالت المملكة المتحدة تؤيد بقوة آلية الأمين العام للتحقيق في الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية. وتكمل الآلية معاهدات أسلحة الدمار الشامل هذه باعتبارها الآلية الدولية الفعالة والمستقلة الوحيدة للتحقيق في الاستخدام المزعوم للأسلحة البيولوجية والأسلحة الكيميائية للدول غير الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية، وذلك بالتنسيق الوثيق مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وكما حدث في السنوات السابقة، لن تؤيد المملكة المتحدة المقترحات التي من شأنها أن تقوض ولاية الأمين العام أو استقلال الآلية.

ويجب أن نواصل التمسك بالحظر الكامل على استخدامها، الذي شهدنا خطره في السنوات الأخيرة في روسيا وسوريا والمملكة المتحدة وماليزيا والعراق. ونؤكد مجددا أن أي استخدام للأسلحة الكيميائية في أي مكان وفي أي وقت ومن قبل أي شخص وتحت أي ظرف من الظروف أمر غير مقبول. يجب على روسيا الإجابة على الأسئلة الأساسية التي طرحتها المملكة المتحدة ودول أخرى حول الاستخدام المؤكد لغاز الأعصاب نوفيتشوك ضد أليكسي نافالني في عام 2020 وفي سالزبوري في عام 2018. ويجب على روسيا أن تعلن عن جميع الأسلحة الكيميائية وفقا لاتفاقية الأسلحة الكيميائية.

ومنذ عام 2018، وبدعم من المملكة المتحدة، عمل فريق التحقيق وتحديد الهوية التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية على تحديد هوية مرتكبي الهجمات بالأسلحة الكيميائية في سوريا. وقد نشر الفريق تقريرين يعزوان المسؤولية إلى نظام الأسد عن أربع هجمات، بعد أن خلصت آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة إلى أن نظام الأسد مسؤول عن أربع هجمات أخرى وداعش عن هجومين. ولم تتخذ سوريا أي خطوات بهذا الشأن وعرقلت عمل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ونحث سوريا على اتخاذ التدابير اللازمة للامتثال للاتفاقية التي حددها المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية دون تأخير، والالتزام بأحكام قرار مجلس الأمن 2118 (2013)، التي تتطلب التعاون الكامل مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة.

وتؤيد المملكة المتحدة بقوة عمل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية المستقل والحيادي والخبير. ونتطلع إلى افتتاح مركز الكيمياء والتكنولوجيا ونرحب بمواصلة العمل في مجال بناء القدرات بين الدول الأطراف، بدعم مالي وتقني مستمر من المملكة المتحدة. وينبغي السماح لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بالقيام بعملها بعيدا عن المعلومات المضللة أو التشكيك في نزاهتها. ونؤيد بفخر أيضا عمل الشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل. ويشمل عملنا التركيز على دعم منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وتعزيز مبادرة التوقيع للتخفيف من التهديدات البيولوجية في أفريقيا، وتعزيز القدرات في مجال ضوابط التصدير.

ويؤدي قرار مجلس الأمن 1540 (2004) دورا حاسما في منع وقوع الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها، وما يتصل بها من مواد، في أيدي أطراف من غير الدول، بما في ذلك الإرهابيين. وينبغي لمجلس الأمن أن يعيد التأكيد على مبادئه. ونؤيد الجهود الرامية إلى تعزيز فعالية القرار، بما في ذلك توضيح أدوار ومسؤوليات لجنة القرار 1540 ورئيسها وإعطاء فريق الخبراء السلطة التي يحتاجها لدعم عمل اللجنة. ونشجع الدول على استخدام الاستعراض الشامل لتقييم وتعزيز تنفيذها لتدابير القرار 1540 (2004). فلنضاعف جهودنا لدعم الحظر المفروض على استخدام وانتشار تلك الأسلحة المروعة.

السيد غوناراتنا (سري لانكا) (*تكلم بالإنكليزية*): يؤيد وفدي البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/77/PV.11). وأود أن أضيف الملاحظات التالية بصفتي الوطنية.

في الوقت الذي يواجه فيه العالم عدة أزمات عالمية ويشهد التدهور المفزع للبيئة الأمنية الدولية، تكتسب الحاجة إلى كبح جميع أسلحة الدمار الشامل أهمية قصوى. إن الطابع المحفوف بالمخاطر للبيئة الأمنية الدولية اليوم من الشدة بحيث يمكن لسوء الفهم أو الخطأ أن يعرض وجودنا ذاته للخطر. أصبحت سري لانكا دولة طرفا في اتفاقية الأسلحة البيولوجية في عام 1972 واتفاقية الأسلحة الكيميائية في عام 1993. ونحن نعلق أهمية كبيرة على هذين الصكين في سعينا الجماعي لنزع الشرعية عن جميع أسلحة الدمار الشامل – الكيميائية والبيولوجية والنووية.

ونلاحظ مع الارتياح التشغيل الفعال لاتفاقية الأسلحة الكيميائية بوصفها المعاهدة الشاملة الوحيدة المتعددة الأطراف التي تحظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل، إلى جانب نظام للتحقق، فضلا عن تشجيع استخدام المواد الكيميائية للأغراض السلمية. ولا بد من التأكيد مجددا على أن أي استخدام للأسلحة الكيميائية هو تجاهل تام للإنسانية، ومستهجن ويخلو من أي أساس قانوني أو أخلاقي. وبناء على ذلك، نفذت سري لانكا نظاما لإنفاذ الاتفاقية على الصعيد الوطني. ومن بين تدابير أخرى، يتم تحديد الصناعات الكيميائية المُجدولة وتسجيلها تحت سلطتنا الوطنية، التي تخضع لوزارة الدفاع، ويتم إصدار توصيات وتصاريح الاستيراد لمستخدمي المواد الكيميائية المجدولة. ونحن حاليا بصدد زيادة الكفاءة المرتبطة بتلك العملية من خلال تطوير برنامج حاسوبي على الإنترنت وإنشاء مختبر تحليلي مخصص للسلطة الوطنية.

ونشدد على ضرورة تحقيق العالمية الكاملة لاتفاقية الأسلحة الكيميائية ومنع عودة ظهور الأسلحة الكيميائية ووصول الجهات الفاعلة من غير الدول إليها. ويجب معالجة أي ادعاء يتعلق باستخدام الأسلحة الكيميائية بدقة وفقا للأحكام والإجراءات المنصوص عليها في الاتفاقية، ومعالجة الموافقة من خلال التشاور والتعاون بين جميع الأطراف المعنية.

وتشكل اتفاقية الأسلحة البيولوجية عنصرا حيويا في الهيكل القانوني لمكافحة أسلحة الدمار الشامل. بيد أن عدم وجود نظام للتحقق ما زال يشكل تحديات أمام تنفيذه الفعال. وتتشاطر سري لانكا موقف حركة عدم الانحياز بشأن الحاجة إلى تعزيز التنفيذ الكامل للاتفاقية، بما في ذلك من خلال التفاوض وإبرام بروتوكول ملزم قانونا يحدد طرائق لضمان تنفيذ جميع مواد الاتفاقية بطريقة متوازنة وشاملة. وينبغي التشديد على ضرورة تعزيز التعاون الدولي للأغراض السلمية.

باختصار، فإن المطلوب هو نظام قانوني دولي منسق يضمن السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي. وقد أصبح مصطلحا ”السلامة البيولوجية“ و ”الأمن البيولوجي“ اليوم يشملان الأمن البيولوجي في المختبرات، بل والأمن البيولوجي الذي يتصدى للتهديدات المتعمدة من الإرهاب، فضلا عن التهديدات البيولوجية التي تحدث بشكل طبيعي. يبدو أن التفكير هو أن الأمن البيولوجي لا يقتصر على حماية مسببات الأمراض والسموم المختبرية من السرقة، حيث أن مسببات الأمراض الخطيرة لا توجد في المختبرات فحسب، بل يمكن أيضا العثور عليها بسهولة في الطبيعة. إن الإرهاب البيولوجي وانتشار المختبرات البيولوجية عالية الاحتواء في جميع أنحاء العالم مع العوامل المسببة للأمراض المثيرة للقلق تقع في المقام الأول داخل المختبرات، ويجب أن يكون تحسين الأمن في المختبرات ذا أهمية قصوى. لقد شهدنا وكابدنا كارثة جائحة ولا يمكننا تحمل جائحة أخرى. ولذلك من الضروري وضع معايير أكثر اتساقا على الصعيد العالمي للسلامة البيولوجية والأمن البيولوجي، والتغلب على الثغرات الكبيرة في الإطار التنظيمي والحد من خطر الإطلاق العرضي لمسببات الأمراض الخطيرة، فضلا عن منع إمكانية إساءة استخدام التكنولوجيا الأحيائية على الصعيد الدولي. ونعتقد أن تدابير بناء الثقة بين الدول ستيسر زيادة تبادل المعلومات داخل الأوساط البحثية، بينما تخلق أيضا الثقة بين مختلف أصحاب المصلحة من أجل وضع معيار مشترك يمكن التحقق منه لمكافحة الأسلحة البيولوجية.

أخيرا، فيما يتعلق بقرار مجلس الأمن 1540 (2004)، نحيط علما بالمشاورات المفتوحة التي أجرتها لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1540 (2004) بشأن الاستعراض الشامل لحالة تنفيذ القرار، المعقودة في أيار/مايو إلى حزيران/يونيه. وبينما نلاحظ انتهاء ولاية اللجنة في تشرين الثاني/نوفمبر، فإننا نشدد على أن أي استعراض ينبغي أن يكون متوافقا مع ميثاق الأمم المتحدة والصكوك ذات الصلة الملزمة قانونا، وينبغي ألا يحيد عن التركيز الرئيسي المتمثل في منع حيازة الأطراف من غير الدول لأسلحة الدمار الشامل.

وحكومة سري لانكا تؤيد بثبات وباستمرار المبادرات العالمية الرامية إلى منع انتشار جميع أسلحة الدمار الشامل. وكبلد عانى من ثلاثة عقود من الإرهاب القاسي، وكدولة نجحت في القضاء على الإرهاب من أراضيها، تتفهم سري لانكا تماما خطر وقوع أسلحة الدمار الشامل في أيدي أطراف فاعلة من غير الدول. وتواصل سري لانكا اتخاذ تدابير، بمشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين، لتنفيذ القرار، وهي دولة طرف في 12 اتفاقية دولية تهدف إلى منع انتشار الإرهاب.

السيد بومان (سويسرا) (*تكلم بالفرنسية*): اسمحوا لي أن أبدأ بياني بموضوع الأسلحة الكيميائية. ترحب سويسرا كثيرا بالاتفاق الذي تم التوصل إليه في المؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية الذي عقد في العام الماضي، والذي يعتبر بموجبه استخدام المواد الكيميائية المؤثرة على الجهاز العصبي المركزي بالرذاذ غير متسق مع أغراض إنفاذ القانون باعتباره ”غرضا غير محظور“ بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية. ويشكل ذلك القرار خطوة حاسمة في التخفيف من الاهتمام الجديد باستخدام المواد الكيميائية كأسلحة، وبالتالي عودة ظهور الأسلحة الكيميائية. وتشيد سويسرا أيضا بالبداية الناجحة للفريق العامل المفتوح باب العضوية للتحضير للمؤتمر الاستعراضي الخامس لاتفاقية الأسلحة الكيميائية. وبلدي ملتزم تماما بتلك العملية وسيشارك فيها بهمة بغية تعزيز الاتفاقية.

وإلى جانب هذين الاعتبارين، أود أن أشير إلى أن التقارير الأخيرة لفريق التحقيق وتحديد الهوية التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وبعثة تقصي الحقائق في سوريا بشأن الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية في سوريا تستخلص مرة أخرى استنتاجات مثيرة للقلق. على وجه الخصوص، بعد تحقيقات شاملة، خلص فريق التحقيق وتحديد الهوية بشكل مقنع في تقريره الثاني إلى أن هناك أسبابا معقولة للاعتقاد بأن القوات الجوية العربية السورية استخدمت سلاحا كيميائيا واحدا على الأقل في سراقب في 4 شباط/فبراير 2018. وتشعر سويسرا بقلق بالغ إزاء هذه الاستنتاجات، وتدين بأشد العبارات الممكنة أي استخدام للأسلحة الكيميائية، وتشدد على أن استخدامها يستحق الشجب، وينتهك القانون الدولي، وهو محظور على جميع الجهات الفاعلة في جميع الأوقات وفي جميع الظروف. ويجب تقديم المسؤولين

عن ذلك إلى العدالة. وتدعو سويسرا الجمهورية العربية السورية إلى التعاون الكامل مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ونؤكد من جديد ثقتنا الكاملة في عمل المنظمة واستنتاجاتها، حيث اضطلعت بمهامها باستمرار بطريقة مهنية ونزيهة وفي احترام كامل لولايتها.

ذكرتنا جائحة مرض فيروس كورونا بالتأثير الاجتماعي والاقتصادي المدمر لتفشي مرض عالمي. وبما أن الإطلاق المتعمد لعامل بيولوجي يمكن أن تكون له آثار مماثلة في الحجم، فمن الضروري تعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وسيتيح المؤتمر الاستعراضي التاسع القادم الفرصة للقيام بذلك. والتعزيز المؤسسي مسألة رئيسية في ذلك السياق. وسويسرا على استعداد للدخول في مناقشات بشأن إمكانية وضع صك ملزم قانونا لتعزيز الاتفاقية. إضافة إلى ذلك، ينبغي تحسين عملية ما بين الدورات من أجل جعل اتفاقية الأسلحة البيولوجية عملية المنحى أكثر. ولذلك، نؤيد المقترحات الرامية إلى تفويض بعض سلطات اتخاذ القرار إلى اجتماع الدول الأطراف. ونحتاج أيضا إلى التأكد من أن وحدة دعم التنفيذ لا تزال صالحة للغرض وربما تمديد ولايتها إذا ما قررت الدول الأطراف إسناد مهام جديدة إليها.

وعلى مدى سنوات، عزز بلدي بنشاط الحاجة إلى عملية استشارية مكرسة للعلم والتكنولوجيا في إطار اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وهناك تأييد واسع لهذه الآلية، وينبغي أن نعمل الآن على تحديد سماتها المحددة والاتفاق عليها. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن نمضي قدما بشأن مسألة وضع مدونة نموذجية لقواعد السلوك للعلماء، وتعزيز تدابير بناء الثقة، وتنفيذ المادتين السابعة والعاشرة من الاتفاقية. وعلى نفس المنوال، نحن بحاجة إلى تعزيز آلية الأمين العام للتحقيق في الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية والحفاظ على استقلالها.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أشدد على أن سويسرا مقتنعة تماما بأن الادعاءات التي قدمها الاتحاد الروسي ضد أوكرانيا فيما يتعلق بالأسلحة البيولوجية والكيميائية غير مقنعة ولا تسمح لنا بأي حال من الأحوال باستنتاج أن التزامات أوكرانيا بموجب اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية قد انتهكت. وتدين سويسرا نشر أي اتهامات لا أساس لها تهدف إلى تقويض النظام الدولي القائم على القواعد وتهدد التعاون والمساعدة الدوليين بموجب اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية.

السيد ميراندا دي لا بينيا (إسبانيا) (*تكلم بالإسبانية*): في البدء، يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/77/PV.11).

لقد تغير نموذج الهيكل الأمني العالمي تغيرا تاما. إن حرب روسيا غير المبررة ومن غير سابق استفزاز وغير القانونية ضد أوكرانيا هي هجوم على مبادئنا المشتركة وانتهاك خطير لميثاق الأمم المتحدة. ولذلك، فإن إسبانيا تدينه بشدة.

إن خطر انتشار أسلحة الدمار الشامل يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين، ويجب على المجتمع الدولي أن يعمل بجد أكثر من أي وقت مضى لتجهيز نفسه بالوسائل اللازمة للاستجابة العالمية. واتفاقية الأسلحة البيولوجية هي العمود الفقري للجهود الرامية إلى القضاء على خطر انتشار ذلك النوع من الأسلحة. إننا نقترب من بداية المؤتمر الاستعراضي التاسع لاتفاقية الأسلحة البيولوجية، الذي سيكون فرصة ممتازة لتصميم برنامج طموح فيما بين الدورات يكفل تعزيز الاتفاقية. وفي ذلك السياق، وفي غياب آليات التحقق، ترى إسبانيا أن من الضروري تعزيز تدابير الاتفاقية لبناء الثقة. وعلى المدى القصير، تأمل إسبانيا في توفر الإرادة السياسية اللازمة لإعادة إطلاق المفاوضات لتزويد الاتفاقية بآلية تحقق فعالة. وسيكون المؤتمر الاستعراضي التاسع أيضا مناسبة هامة لتعزيز عالمية الاتفاقية، التي لم تنجز بعد والتي لا يزال وضعها دون مستوى الصكوك الأخرى، مثل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أو اتفاقية الأسلحة الكيميائية.

وتشدد إسبانيا على ضرورة مواصلة تحسين تحديث وتنفيذ تدابير محددة في مسائل السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي على الصعيدين الوطني والدولي، نظرا للتقدم الكبير الذي أحرز في مجال التكنولوجيا الأحيائية والمعلوماتية الأحيائية في السنوات الأخيرة. وبالمثل، تقدر إسبانيا تقديرا عاليا تشغيل وحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية، التي نأمل أن يتم الاعتراف بعملها وتعزيزه بعد المؤتمر الاستعراضي.

ومن ناحية أخرى، فإن اتفاقية الأسلحة الكيميائية هي أحد الإنجازات المتعددة الأطراف القليلة في ميدان نزع السلاح. فهي تحظر فئة كاملة من الأسلحة، وتنشئ آلية للتحقق وتتمتع بدرجة كبيرة من العالمية. وبفضل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، تم عمليا القضاء على جميع الترسانات الكيميائية المعلنة. غير أن استخدام ذلك النوع من الأسلحة مؤخرا في سياق النزاعات المسلحة الداخلية، وكذلك لأغراض الاغتيال، يشكل تحديا جديدا مثيرا للقلق وينبغي لنا أن نرفضه رفضا قاطعا من قبلنا جميعا. ولا مكان للإفلات من العقاب؛ ويجب توضيح جميع هذه الحالات من خلال تحقيقات شاملة وشفافة.

فلا يمكن للمجتمع الدولي أن يقف مكتوف الأيدي بينما تستخدم هذه الأسلحة العشوائية. وتحقيقا لتلك الغاية، يجب أن يقترن تدمير الأسلحة الكيميائية في الماضي بمنع تصنيعها في المستقبل. ودور منظمة حظر الأسلحة الكيميائية حاسم لإحراز مزيد من التقدم في هذا المجال في إطار المؤتمر الاستعراضي للعام المقبل. وبغية الإسهام بشكل واضح وفعال في تحسين التعاون والمساعدة الدوليين، ستدعم إسبانيا مشاريع محددة متعددة الجنسيات للتدريب والمساعدة لتحسين السلامة الكيميائية. ومن المجالات الأخرى لتعزيز التعاون إسهام منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب.

وتؤيد إسبانيا الإجراءات التي اتخذت في إطار قرار مجلس الأمن 1540 (2004)، وهو أمر أساسي لوضع آليات فعالة للقضاء على انتشار أسلحة الدمار الشامل بين الجهات غير التابعة للدول لأغراض إرهابية ومكافحته. ولذلك، فإننا نحث جميع الدول على الامتثال للالتزامات القانونية بموجب القرار، فضلا عن القرارات 1673 (2006) و 1810 (2008) و 1977 (2011).

وأخيرا، تدعم إسبانيا آليات أخرى، مثل الشراكة العالمية بقيادة مجموعة السبع لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل والآليات المصممة لمكافحة خطر الاتجار غير المشروع بالمواد والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج، بما في ذلك مراقبة الصادرات. وجميع تلك الصكوك الدولية ذات قيمة كبيرة لنزع السلاح وعدم الانتشار، ولكن فعاليتها تعتمد إلى حد كبير على قدرة واستعداد الدول الأطراف فيها على الوفاء الكامل بالتزاماتها. السيد الرئيس، يمكنكم التعويل على التزام بلدي في هذا الصدد.

السيدة لي هيون غو (جمهورية كوريا) (*تكلمت بالإنكليزية*): يصادف هذا العام الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لدخول اتفاقية الأسلحة الكيميائية حيز النفاذ والذكرى السنوية الخمسين لاعتماد اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وينبغي أن تظل القواعد المناهضة لأي استخدام للأسلحة الكيميائية والبيولوجية الركائز الأساسية للنظام العالمي لنزع السلاح وعدم الانتشار. وتؤيد جمهورية كوريا الاتفاقيات وتؤكد من جديد أن استخدام الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية في أي مكان ومن جانب أي شخص وتحت أي ظرف من الظروف أمر غير مقبول.

إن الإنجاز الذي حققه المجتمع الدولي منذ دخول اتفاقية الأسلحة الكيميائية حيز النفاذ في عام 1997 رائع. فقد تم تدمير ما يقرب من 99 في المائة من جميع الأسلحة الكيميائية المعلنة. وسيتم تدمير الباقي بحلول أيلول/سبتمبر 2023، وتم التحقق منه من قبل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. غير أنه لا تزال هناك مخاوف. ويساورنا قلق بالغ لأن التعاون لمعالجة جميع المسائل المعلقة بين سورية والأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية قد تعرقل بشكل خطير. ويحث وفد بلدي سورية على اتخاذ الإجراءات اللازمة فورا لتصحيح الوضع والامتثال للاتفاقية، على النحو المطلوب في المقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية. ونقدر العمل الجاد الذي تقوم به بعثات منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ذات الصلة بسورية للتحقيق في الحوادث المزعومة بطريقة شفافة ونزيهة ومهنية. وسيتيح المؤتمر الاستعراضي الخامس لاتفاقية الأسلحة الكيميائية، الذي سيعقد في أيار/مايو المقبل، فرصة قيمة لتقييم الإنجازات والتحديات الرئيسية على مدى السنوات الخمس الماضية ورسم الطريق إلى الأمام. ويود وفد بلدي أن يسلط الضوء، في ذلك الصدد، على أهمية تعزيز قدرة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والدول الأطراف على التصدي للتهديدات الكيميائية السريعة التطور. ونتطلع إلى إجراء مناقشات صريحة وبناءة بين الدول الأطراف.

وقد شهدنا، منذ اعتماد اتفاقية الأسلحة البيولوجية قبل 50 عاما، التقدم والتطور السريعين للعلم والتكنولوجيا، فضلا عن الصناعات ذات الصلة. وعلاوة على ذلك، نبه التأثير العالمي لجائحة مرض فيروس كورونا المجتمع الدولي إلى زيادة استعداده وتأهبه ضد أي مخاطر بيولوجية محتملة. ويأتي المؤتمر الاستعراضي التاسع لاتفاقية الأسلحة البيولوجية في تشرين الثاني/نوفمبر المقبل في منعطف حاسم. وينبغي أن يركز المؤتمر الاستعراضي على تعزيز نظام اتفاقية الأسلحة البيولوجية لجعله أكثر مرونة وعملية وتحديثا. وستعمل جمهورية كوريا يدا بيد مع جميع الدول الأطراف لتحقيق نتائج ملموسة في المؤتمر الاستعراضي.

وتعلق جمهورية كوريا أهمية كبيرة على إنشاء آلية مستقلة وشفافة وشاملة لاستعراض العلم والتكنولوجيا. كما نؤيد وضع مبادئ توجيهية لمساعدة الدول الأطراف التي قد تطلب المساعدة في إطار المادة السابعة من الاتفاقية. ونرى كذلك أن من الضروري وضع مبادئ توجيهية طوعية للعلماء وتعزيز معايير إدارة المخاطر البيولوجية. ولتعزيز السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي، يجب على كل دولة طرف أن تنفذ الاتفاقية إلى أقصى حد. وفي ذلك الصدد، تنفذ جمهورية كوريا بنشاط التزاماتها بموجب اتفاقية الأسلحة البيولوجية بتقديم تقارير عن تدابير بناء الثقة وسن تشريعات محلية وإدارة نظام موثوق لمراقبة الصادرات وبناء القدرات التشغيلية.

وعلاوة على ذلك، نقدر تقديرا عاليا دور التعاون الدولي وبناء القدرات. وقد أسهمنا، بناء على ذلك، في مختلف برامج بناء القدرات وغيرها من البرامج، بما في ذلك من خلال الوكالة الكورية للتعاون الدولي وبرنامج العمل من أجل الأمن الصحي العالمي والشراكة العالمية. وعلى وجه الخصوص، وكما ذكر الرئيس يون سوك يول في الجمعية العامة في الشهر الماضي (انظر A/77/PV.4)، ستستضيف كوريا اجتماعا وزاريا لبرنامج العمل من أجل الأمن الصحي العالمي في الشهر المقبل في سيول.

وتعرب جمهورية كوريا عن قلقها البالغ إزاء ادعاءات روسيا التي لا أساس لها فيما يتعلق بالأسلحة الكيميائية أو البيولوجية، التي قد تعوق التنفيذ الكامل للاتفاقية. ويساورنا القلق كذلك من أن تلك الأسلحة قد تكون سلائف لاستخدام الأسلحة البيولوجية أو الكيميائية. وفي ذلك الصدد، نشارك المجتمع الدولي دعوته روسيا إلى الوقف الفوري لجميع الأعمال العسكرية وسحب جميع قواتها من أراضي أوكرانيا والامتثال لجميع التزاماتها بموجب القانون الدولي ذي الصلة.

ومن ناحية أخرى، يعرب وفد بلدي عن دعمه القوي لآلية الأمين العام للتحقق من الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية وتفعيلها بما يتماشى مع خطة الأمين العام لنزع السلاح لعام 2018. ونؤيد أنشطة بناء القدرات ذات الصلة للخبراء والمختبرات في الآلية.

السيد شتيبانيك (التشيك) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد الجمهورية التشيكية البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/77/PV.11) تأييدا تاما.

إننا ندين مرة أخرى بأشد العبارات الممكنة العدوان الروسي على أوكرانيا، الذي يمثل انتهاكا لا مبرر له لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. وقد أدى الغزو الروسي لأوكرانيا إلى تفاقم المخاطر المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل إلى حد كبير. وهذا أمر يبعث على قلق بالغ. وفيما يتعلق بالأسلحة الكيميائية، ندين بشدة حملة التضليل التي تشنها روسيا بشأن المؤامرات المزعومة من جانب أوكرانيا لإساءة استخدام المواد الكيميائية السامة في النزاع. وتفتقر تلك التلميحات إلى أي أساس واقعي. إننا ندعو روسيا إلى التوقف عن إثارة مثل هذا الضباب المضلل، الذي يشكل جزءا من جهودها لصرف انتباه المجتمع الدولي عن أعمالها غير المقبولة في أوكرانيا. ولنتذكر أن قادة القوات الانفصالية الموالية لروسيا هم الذين استخدموا في الواقع خطابا غير مقبول يهدد باستخدام الأسلحة الكيميائية خلال حصار آزوفستال.

وليست هذه المرة الأولى التي نرى فيها روسيا تحاول صرف الانتباه عن استخدام الأسلحة الكيميائية من قبل وكلائها أو حلفائها، ولا سيما الجمهورية العربية السورية. فحتى الآن، تم تحديد ما مجموعه 11 حالة للاستخدام المؤكد للأسلحة الكيميائية في سورية من خلال التحقيق الدولي، وأول ست حالات من قبل منظمة حظر الأسلحة

الكيميائية وآلية التحقيق المشتركة بين الأمم المتحدة وأربعة – حتى الآن – من قبل فريق التحقيق وتحديد الهوية التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وعلى الرغم من أنه تم تحديد تنظيم داعش على أنه الجاني في حالتين، نسبت الحالات الثماني المتبقية إلى القوات المسلحة السورية.

وليس مستغربا أن تحاول سورية، بدعم قوي من روسيا وحلفائها، دحض الاستنتاجات الواقعية والعلمية الراسخة لتلك التحقيقات. ويجب ألا يصرفنا التعتيم المتعمد عن النظر في الاستنتاجات التي توصلت إليها آلية التحقيق المشتركة والآن فريق التحقيق المستقل بكل جديتهما. وقد تصرفت أجهزة تقرير السياسات في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بالفعل في إطار اختصاص الاتفاقية ردا على أخطر انتهاكات الاتفاقية، أي بحرمان سورية من حقوقها في التصويت. غير أن منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ليست آلية مساءلة. وإنما ينبغي للأمم المتحدة أن تعمل الآن، استنادا إلى تقارير منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، لكفالة تحقيق العدالة للضحايا ووضع حد للإفلات من العقاب على استخدام الأسلحة الكيميائية.

وأخيرا، علينا أن نتذكر أن روسيا استخدمت غاز أعصاب بتصنيف عسكري من عائلة نوفيتشوك ضد سيرجي وجوليا سكريبال، في عام 2018، وضد أليكسي نافالني، في عام 2020. وتشكل جميع عمليات التسميم التي يقوم بها عملاء روس انتهاكا صارخا للاتفاقية. إننا نحث روسيا على الاعتراف بأعمالها وضمان عدم تكرارها.

وفيما يتعلق بالأسلحة البيولوجية، نجد أنفسنا في فترة حرجة – عشية المؤتمر الاستعراضي التاسع لاتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة. والجمهورية التشيكية مؤيد منذ أمد بعيد لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية. ونتوقع من المؤتمر الاستعراضي أن يتخذ قرارات تسمح بتعزيز الاتفاقية. ولهذا السبب نؤيد إنشاء فريق عامل مفتوح باب العضوية بولاية مدتها سنتان، يركز على استكشاف الإمكانيات العملية لهذا التعزيز.

والتطورات العلمية والتكنولوجية في مجال علوم الأحياء ملحوظة وتحتاج الاتفاقية إلى مواكبتها لكي تظل ذات صلة. ولذلك، فإن إنشاء آلية استشارية علمية في إطار اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية من بين أولوياتنا. ويجب أن يستند الخطاب السياسي إلى مشورة علمية موضوعية وموثوقة. ونحث بقوة جميع الدول الأطراف على التعامل مع المؤتمر الاستعراضي بروح تطلعية وباستعداد للبحث عن حلول توافقية. وينبغي لنا ألا نسمح للمؤتمر بأن تختطفه الاتهامات الملفقة التي ظلت روسيا توجهها خلال العام الماضي فيما يتعلق ببرامج بناء القدرات التي تديرها الولايات المتحدة في أوكرانيا. فقد درسنا بعناية جميع المعلومات التي قدمتها كل من الولايات المتحدة وأوكرانيا، فضلا عن التقارير العديدة التي قدمتها روسيا، ولم نعثر على أي دليل موثوق به على وجود أنشطة غير مشروعة. وعلى العكس من ذلك، فإن البرامج المتعلقة بالأمن البيولوجي مثال على الممارسة الجيدة للتعاون الدولي في ذلك الميدان.

السيد راي (الهند) (*تكلم بالإنكليزية*): يشكل الإرهاب تحديا رئيسيا للأمن الدولي ويعرض للخطر أسس المجتمعات الديمقراطية. ويساور الهند قلق بالغ إزاء خطر وقوع أسلحة الدمار الشامل في أيدي الإرهابيين والأطراف الفاعلة من غير الدول. وتؤيد الهند تعزيز الجهود من خلال التعاون الدولي وفي إطار الأمم المتحدة للتصدي له.

لقد واجهت الهند الإرهاب لعقود عديدة. ويركز قرارها السنوي، المعنون "تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل"، على أخطار انتشار أسلحة الدمار الشامل وإمكانية استغلالها من قبل الإرهابيين والأطراف الفاعلة من غير الدول. ويحث القرار، الذي قدم منذ عام 2002 واعتمد بتوافق الآراء، الدول الأعضاء على دعم الجهود الدولية، فضلا عن اتخاذ وتعزيز تدابير وطنية – حسب الاقتضاء – لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. ومن دواعي سرور الهند الشديد أن القرار اتخذ بدون تصويت في العام الماضي (القرار 28/76) وحظي بدعم ما يقرب من 92 من المقدمين والمشاركين في التقديم.

وقد سنت الهند، من جانبها، تشريعا محليا شاملا يبرهن بشكل فعال على التزام الهند الراسخ بمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل ونظم إيصالها. ولدى الهند نظام وطني قوي وفعال لمراقبة الصادرات يستند إلى تشريعات وأنظمة وقائمة خاضعة للرقابة بالمواد والمعدات والتكنولوجيات الحساسة بما يتفق مع أعلى المعايير الدولية. وتسهم الهند في الجهود العالمية لعدم الانتشار بوصفها عضوا في نظم مراقبة الصادرات، بما في ذلك نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف وفريق أستراليا.

وتشيد الهند بالدور الهام الذي تضطلع به لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1540 (2004) في دعم جهود الدول الأعضاء لمنع حصول الجهات الفاعلة من غير الدول على أسلحة الدمار الشامل. إننا نشارك بشكل بناء، بوصفنا عضوا في لجنة القرار 1540، لضمان أن تمكنها الولاية المجددة من مساعدة الدول الأعضاء في تعزيز تنفيذها للقرار وفي التصدي بمزيد من الفعالية للتحديات المعاصرة والمتطورة المتصلة بانتشار أسلحة الدمار الشامل ومنظومات إيصالها إلى الجهات الفاعلة من غير الدول، ولا سيما لأغراض الإرهاب.

وتؤيد الهند التنفيذ الكامل والفعال وغير التمييزي لاتفاقية الأسلحة الكيميائية وإضفاء الطابع العالمي عليها. وتعتقد الهند أن استخدام الأسلحة الكيميائية في أي مكان ومن قبل أي شخص وتحت أي ظرف من الظروف أمر لا يمكن تبريره. ونعتقد أنه يجب الحفاظ على حياد ونزاهة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وصونهما في جميع الظروف. والهند، التي لديها صناعة كيميائية كبيرة ومتنامية، ملتزمة بدعم أهداف اتفاقية الأسلحة الكيميائية وتتعاون بنشاط مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية من خلال عمليات التفتيش المنتظمة وتعزيز التعاون والمساعدة الدوليين.

وتعيد الهند التأكيد على الأهمية الكبيرة التي تعلقها دائما على اتفاقية الأسلحة البيولوجية وعلى إضفاء الطابع العالمي عليها وتنفيذها تنفيذا كاملا فعالا. وقد شاركنا بنشاط في عمليات ما بين الدورات لاتفاقية الأسلحة البيولوجية التي أنشئت تحت الرئاسة الهندية في عام 2017. وإذ نقترب من المؤتمر الاستعراضي التاسع، نكرر دعوتنا إلى التعزيز المؤسسي للاتفاقية، بما في ذلك التفاوض على بروتوكول شامل وملزم قانونا ينص على آلية تحقق فعالة وعالمية وغير تمييزية. وتلتمس الهند دعم جميع الدول الأعضاء لاقتراحها المشترك مع فرنسا بإنشاء قاعدة بيانات لتعزيز المساعدة والاستجابة والتأهب بموجب المادة السابعة من اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتخاذ قرار بشأن الاقتراح في المؤتمر الاستعراضي. وتعتقد الهند أن التنفيذ الفعال للمادة العاشرة يمكن أن يعود بفوائد منصفة على الدول الأطراف، ولا سيما البلدان النامية. ويجب وضع السلامة المالية للاتفاقية على أساس مستدام بكفالة استقرار الموارد وإمكانية التنبؤ بها.

ونسعى إلى الحصول على دعم مستمر من جميع الدول الأعضاء بوصفها مقدمة ومشاركة في تقديم المبادرات الهامة الواردة في مشروع قرار الهند في إطار المجموعة "أسلحة الدمار الشامل الأخرى" ولاعتماده بتوافق الآراء.

السيد عمروف (كازاخستان) (*تكلم بالإنكليزية*): تدين كازاخستان بشدة وجود أي أسلحة دمار شامل وتعيد التأكيد على أن استمرار وجودها أمر غير مقبول. ولذلك، يجب منع العواقب الوخيمة لاستخدامها بالقضاء التام عليها عن طريق العمل الجماعي المتضافر والحازم. وذلك أمر أساسي بصفة خاصة في ضوء التكنولوجيات السريعة التطور التي يمكن أن تكون مفيدة ولكنها مدمرة أيضا إذا أسيء استخدامها.

ونعيد التأكيد على الأهمية الأساسية لاتفاقية الأسلحة البيولوجية. وتعتزم كازاخستان مواصلة العمل بنشاط مع جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ذات الصلة لتحقيق أهداف الاتفاقية، فضلا عن إضفاء الطابع العالمي عليها. وقد اقترح الرئيس توكاييف، في الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة، إنشاء وكالة دولية للسلامة البيولوجية، تسترشد في أنشطتها باتفاقية الأسلحة البيولوجية (انظر A/75/PV.6). وتقدم المذكرة المفاهيمية، التي وزعتها البعثات الكازاخستانية في جنيف وهنا في نيويورك في العام الماضي، رؤية مشتركة لولاية تلك الوكالة وأهدافها وعملها. وقد شهد الاقتراح مناقشة

متعمقة خلال اجتماعات الخبراء التي عقدتها اتفاقية الأسلحة البيولوجية في نيسان/أبريل في جنيف. ومنذ ذلك الحين، تلقينا ردود فعل إيجابية وبناءة من الوفود التي تعتبر المذكرة المفاهيمية أساسا جيدا لمزيد من المناقشات.

وتعتزم جمهورية كازاخستان تقديم اقتراح، في المؤتمر الاستعراضي القادم لاتفاقية الأسلحة البيولوجية، المقرر عقده في وقت لاحق من هذا العام، لإنشاء فريق عامل معني بالوكالة الدولية للسلامة البيولوجية. أما وقد قلت ذلك، فإننا نرجو من الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية الانضمام إلى هذه المبادرة ودعمها. ونحن منفتحون ومستعدون للاستماع إلى جميع الأطراف المعنية، وسنواصل العمل بشكل بناء وشفاف ومطرد على هذه المسألة. وسنلتزم بالآراء والقرارات المعرب عنها لتعزيز الحوار بين الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية.

ونعيد التأكيد على أن اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية وبروتوكول جنيف لعام 1925 صكوك قانونية دولية حيوية لتوجيه الجهود المتعددة الأطراف. فهي ترشدنا في كفاحنا نحو القضاء التام على أسلحة الدمار الشامل بتوفير ضوابط دولية صارمة وفعالة.

ولا تزال كازاخستان تؤيد الهدف الهام المتمثل في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. ونأمل أن تحافظ الدورة الثالثة المقبلة للمؤتمر المعني بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، عملا بولايته الصادرة عن الجمعية العامة، على الزخم الإيجابي الذي تحقق خلال الدورتين السابقتين.

ويفي بلدنا كذلك بالتزاماته بموجب قرار مجلس الأمن 1540 (2004)، ولا سيما أحد متطلباته المركزية، وهو إنشاء نظام مراقبة صادرات وطني فعال على نقل السلع والتكنولوجيات. ويجري باستمرار تحسين النظام الوطني لمراقبة الصادرات في كازاخستان وفقا لأفضل الممارسات، بالتشاور مع الدول الأخرى، فضلا عن المنظمات الإقليمية والدولية، وهو يمتثل لأشد المتطلبات صرامة. وستواصل كازاخستان الوفاء بالتزاماتها وتعيد التأكيد على ضرورة أن يتناول المجتمع العالمي سبل القضاء على جميع أنواع أسلحة الدمار الشامل، وفقا للقانون الدولي، بطريقة محايدة وشفافة.

السيد ياقوت (تركيا) (*تكلم بالإنكليزية*): ما زال انتشار أسلحة الدمار الشامل وخطر حيازة الجهات غير الحكومية لتلك الأسلحة يشكلان مصدر قلق بالغ للسلم والأمن الدوليين. ويتعين علينا أن نبذل قصارى جهدنا لمنع هذه المخاطر بالحفاظ على سلطة صكوك نزع السلاح المتعددة الأطراف القائمة وآليات التحقق منها. وتظل تركيا ملتزمة التزاما قويا بالتنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن 1540 (2004)، الذي يؤدي دورا مركزيا في الهيكل العالمي لعدم الانتشار. ونتطلع إلى نتيجة ناجحة لعملية الاستعراض الشامل الجارية. وتنفذ تركيا مسؤولياتها بجد، من خلال المشاركة في جميع النظم الأربعة لمراقبة الصادرات، وتسلط الضوء على قيمة وجود آليات قوية لمراقبة الصادرات.

وللأسف، فإن القاعدة العالمية لمكافحة استخدام الأسلحة الكيميائية تتعرض لضغوط كبيرة، على الرغم من أننا نحتفل هذا العام بمرور 25 عاما على دخول اتفاقية الأسلحة الكيميائية حيز النفاذ. وتشدد تركيا على حقيقة أن استخدام الأسلحة الكيميائية من قبل أي شخص في أي مكان وتحت أي ظرف من الظروف جريمة ضد الإنسانية وانتهاك خطير للقانون الدولي. وندين بأشد العبارات استخدام الأسلحة الكيميائية، الذي عاد إلى الظهور في أجزاء معينة من العالم. وحالة سورية مثيرة للقلق بشكل خاص، لأنها البلد الذي وقع فيه الجزء الأكبر من الانتهاكات الخطيرة لاتفاقية الأسلحة الكيميائية في العقد الماضي ولا يزال خطر تكرارها قائما.

وقد أثبتت آلية التحقيق المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وتقارير فريق التحقيق وتحديد الهوية أن النظام السوري مسؤول عن استخدام الأسلحة الكيميائية في ثماني مناسبات على الأقل. فيجب على النظام السوري الامتثال لالتزاماته بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية، وتقديم إعلان دقيق عن جميع مخزوناته ومرافق الإنتاج وتدميرها بالكامل. وينبغي لها أيضا أن تفي

بمسؤولياتها بالتعاون مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وأن تتيح الوصول غير المقيد إلى أفرقة التحقيق التابعة للمنظمة، وأن تيسر عملها في الميدان، لا أن تعرقله. وببساطة، لا يمكن التسامح مع الإفلات من العقاب في سورية. ويواصل بلدي دعم الجهود الرامية إلى ضمان مساءلة المسؤولين عن الهجمات الكيميائية، بما في ذلك من خلال الشراكة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب على استخدام الأسلحة الكيميائية. ونعيد تأكيد دعمنا القوي لنزاهة الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية واستقلالها ومهنيتها. ويؤسفنا أن نرى محاولات متزايدة في السنوات الأخيرة لتشويه سمعة الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وهيئاتها التحقيقية.

وتؤكد تركيا دعمها القوي لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية وتشجع الجهود الرامية إلى إضفاء الطابع العالمي عليها. وسيكون المؤتمر الاستعراضي التاسع لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية فرصة حسنة التوقيت لتعزيز نظام اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية. ونحن على استعداد للإسهام في تحقيق نتيجة ملموسة في المؤتمر الاستعراضي في تشرين الثاني/نوفمبر.

وأخيرا وليس آخرا، نود أن نسلط الضوء على أهمية آلية الأمين العام للتحقيق في الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية. فقد أثبتت الآلية بالفعل فائدتها في عام 2013. ونزاهتها واستقلالها أمران حاسمان للمساءلة؛ ولذلك يجب الحفاظ عليها.

السيد أوغاساوارا (اليابان) (*تكلم بالإنكليزية*): تظل اليابان ملتزمة التزاما كاملا بالجهود المتعددة الأطراف المتعلقة بتحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، لأنها حاسمة لتحقيق السلام والاستقرار على الصعيدين الإقليمي والعالمي. وتشدد اليابان على أهمية تعزيز اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية وغيرهما من النظم ذات الصلة، حيث يجب عدم السماح باستخدام هذه الأسلحة تحت أي ظرف من الظروف.

وسيتسم جدولنا الزمني المؤدي إلى انعقاد اللجنة الأولى في العام القادم بمؤتمرين هامين جدا، هما المؤتمر الاستعراضي التاسع لاتفاقية الأسلحة البيولوجية هذا العام والمؤتمر الاستعراضي الخامس للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية في العام المقبل. وتتطلع اليابان إلى التعاون مع الدول الأطراف الأخرى وإلى الإسهام في تحقيق نتائج ملموسة في هذين المؤتمرين.

إن الاستخدام المتكرر للأسلحة الكيميائية في السنوات الأخيرة مسألة خطيرة، ويجب على المجتمع الدولي أن يتحد في إدانة أي استخدام للأسلحة الكيميائية. وتواصل اليابان، في ذلك الصدد، حث الجمهورية العربية السورية على ضمان المساءلة من خلال معالجة جميع المسائل المعلقة. وستواصل اليابان كذلك التعاون مع الدول الأطراف الأخرى في اتفاقية الأسلحة الكيميائية للتصدي لاستخدام الأسلحة الكيميائية ومنع استخدامها مرة أخرى.

وتلتزم اليابان بتدمير أسلحتها الكيميائية المتروكة، تمشيا مع التزامها بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية، وقد استثمرت موارد مالية ضخمة، تبلغ حوالي 3 بلايين يورو، لتغطية جميع التكاليف ذات الصلة المرتبطة بتلك العملية الوطنية. وما فتئت اليابان تحرز تقدما مطردا في ذلك الصدد، مع النجاح في تدمير ما يقرب من 000 60 صنف من الأسلحة الكيميائية المخلفة من أصل ال 000 90 صنف التي تم استردادها. وعلى الرغم من تأثير الجائحة يستمر المشروع، بتعاون وتنسيق ثنائي بناء مع الصين.

إنما تبرهن جائحة مرض فيروس كورونا على التأثير الضار والعالمي الذي قد يسببه أي استخدام محتمل للأسلحة البيولوجية. وما فتئت الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية تناقش بشكل تعاوني وبناء التدابير الممكنة لتعزيز الاتفاقية. وكجزء من تلك الجهود، ترأست اليابان اجتماع الخبراء لعام 2020 المتعلق باستعراض العلوم والتكنولوجيا ذات الصلة. ونظل ملتزمين التزاما راسخا بالإسهام في نجاح المؤتمر الاستعراضي التاسع وبتعزيز الاتفاقية وتنفيذها. ومن ذلك المنطلق، تشارك اليابان في تقديم الاقتراح الداعي إلى إنشاء فريق عامل مؤقت للخبراء، قدمته كندا وهولندا إلى المؤتمر الاستعراضي التاسع، يمكن أن يكسر أخيرا فترة الركود التي دامت 20 عاما في مناقشة نظام اتفاقية الأسلحة البيولوجية.

واضطلعت اليابان كذلك بعدد من مبادرات التعاون الدولي استنادا إلى المادة العاشرة من اتفاقية الأسلحة البيولوجية، بما في ذلك الشراكة مع وحدة دعم التنفيذ. فعلى سبيل المثال، نظمت اليابان في آذار/مارس حلقات عمل لبناء القدرات في جنيف، جمعت بين مختلف البلدان الآسيوية لتعزيز التأهب لاستخدام الأسلحة البيولوجية والتصدي له.

وتقدر اليابان الطريقة المخلصة والبناءة التي شاركت بها أوكرانيا والولايات المتحدة الأمريكية في الاجتماع الاستشاري الرسمي للمادة الخامسة من اتفاقية الأسلحة البيولوجية في أيلول/سبتمبر. وترى اليابان أن هذه المشاورات أجريت على النحو الواجب ولا تتطلب إجراءات متابعة. واليابان مقتنعة اقتناعا راسخا كذلك بأنه ينبغي عدم إساءة استخدام آلية التشاور لأغراض سياسية بادعاءات واهية أو حتى ملفقة. وعلاوة على ذلك، تؤيد اليابان مفهوم الحفاظ على آلية الأمين العام للتحقق من الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية وتعزيزها، لأنها الأداة الوحيدة المتاحة للتحقيق المستقل في أي حالة من حالات الهجمات بالأسلحة البيولوجية.

وتشدد اليابان كذلك على أهمية تنفيذ قرار مجلس الأمن 1540 (2004) كأساس للتصدي لخطر انتشار أسلحة الدمار الشامل إلى الجهات الفاعلة غير الحكومية. وأسهمت اليابان بنحو مليون دولار لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح لتعزيز تنفيذه، وقد استخدم جزء من الإسهام لتعيين السيدة أماندا بوصفها أول منسقة إقليمية لتعزيز التنفيذ في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وستواصل اليابان دعم تنفيذ القرار بعد الاستعراض الشامل المقبل المقرر إجراؤه في عام 2022.

السيد باديا (كوبا) (*تكلم بالإسبانية*): تؤيد كوبا البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/77/PV.11).

إن القضاء التام على جميع أسلحة الدمار الشامل وحظرها بطريقة شفافة يمكن التحقق منها ولا رجعة فيها هو السبيل الوحيد لمنع تطويرها ونقلها واستخدامها. ونعيد تأكيد التزامنا الراسخ بتعزيز نزع السلاح العام والكامل، وفقا لمبادئ سياستنا الخارجية، كما أقرها دستور الجمهورية، الذي ينص على أن كوبا ترفض وجود وانتشار واستخدام أسلحة الدمار الشامل أو غيرها من الأسلحة ذات الآثار المماثلة.

وكوبا لا تمتلك ولا تنوي امتلاك أي أسلحة دمار شامل. ونرفض استخدام تلك الأسلحة من قبل أي جهة فاعلة في أي ظرف من الظروف. ونعيد تأكيد دعم بلدنا الكامل للنظم المتعددة الأطراف القائمة التي تمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل. وقد كانت كوبا من الموقعين الأصليين على اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية، وهي دولة طرف فيهما. ونحن ننفذ بدقة وشمولية جميع أحكام تلك الصكوك الدولية وندعو إلى تنفيذها تنفيذا كاملا وفعالا وغير تمييزي. وفي ذلك الصدد، نكرر إدانتنا القوية لفرض تدابير قسرية انفرادية تتعارض مع كلتا الاتفاقيتين بالحد من أو إعاقة تعزيز وتطوير التعاون الدولي والتقدم العلمي والتكنولوجي للدول الأعضاء في مجالي البيولوجيا والكيمياء. ونرفض الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا، والذي لا يسبب صعوبات عديدة للشعب الكوبي فحسب، بل كذلك ينتهك المادة العاشرة من اتفاقية الأسلحة البيولوجية والمادة الحادية عشرة من اتفاقية الأسلحة الكيميائية.

ونؤيد اعتماد صك ملزم قانونا يحظر الأسلحة البيولوجية ويتضمن آلية للتحقق تعزز اتفاقية الأسلحة البيولوجية. ولولا موقف الولايات المتحدة المعوق في عام 2001، لكان لدينا مثل هذا الصك اليوم. إننا نرفض الانتقائية والتحيز والنهج ذات الدوافع السياسية في تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وفي الوقت نفسه، نعارض إنشاء آليات وعمليات تحل محل الولاية الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وندعو الولايات المتحدة، الحائزة الوحيدة للأسلحة الكيميائية، إلى تدمير ترسانتها المعلنة ضمن الإطار الزمني المحدد وبموجب تحقق دولي صارم.

ونحث على استخدام المؤتمر الاستعراضي التاسع المقبل لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والمؤتمر الاستعراضي الخامس للدول الأطراف في

اتفاقية الأسلحة الكيميائية كحيزين يفضيان إلى تنفيذهما تنفيذا كاملا ومعززا. ونأمل أن تسود روح التوافق في هذين الحدثين على الرغم من التسييس والمواجهة. وستواصل كوبا التقيد الكامل بالتزاماتها فيما يتعلق بنزع السلاح البيولوجي والكيميائي، وفقا للاتفاقيات ذات الصلة. وسنواصل الدعوة إلى عالم خال من أسلحة الدمار الشامل.

السيد مولنار (هنغاريا) (*تكلم بالإنكليزية*): طلبت الكلمة لأعرض بإيجاز مشروع القرار A/C.1/77/L.74، بشأن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، وهي دعامة أساسية لجهود المجتمع الدولي لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل. وقد قدمت هنغاريا مشروع القرار بشأن اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية جريا على الممارسة المتبعة في السنوات السابقة. ويتضمن مشروع قرار هذا العام، بالإضافة إلى التحديثات التقنية، فقرة جديدة في الديباجة بشأن المادة الخامسة "الاجتماع الاستشاري الرسمي للدول الأطراف" الذي طلبه الاتحاد الروسي والذي عقد في قصر الأمم بجنيف في 26 آب/أغسطس وأعيد عقده في الفترة من 5 إلى 9 أيلول/سبتمبر.

وتود هنغاريا أن تظل المقدم الوحيد لمشروع قرار اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن أملنا في أن يعتمد مشروع القرار مرة أخرى بتوافق الآراء، كما هو الحال في كل عام حتى الآن. وفي ذلك السياق، أود أن أشدد على أن المجتمع الدولي، بقيامه بذلك، يعيد تأكيد دعمه القاطع لحظر الأسلحة البيولوجية ويؤكد اقتناعه بأن الاتفاقية دعامة أساسية لجهود المجتمع الدولي لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل.

وقد استرعينا الانتباه، في بياننا الذي أدلينا به في المناقشة العامة (انظر A/C.1/77/PV.5)، إلى أهمية النتيجة الإيجابية للمؤتمر الاستعراضي التاسع لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية. ولا يسعني إلا أن أشدد على أهمية اعتماد مشروع قرار هذا العام مرة أخرى بتوافق الآراء، الأمر الذي من شأنه أن يبعث بإشارة إيجابية إلى المؤتمر الاستعراضي.

السيد الأشقر (الجمهورية العربية السورية): يؤيد بلدي بيان حركة بلدان عدم الانحياز الذي ألقاه الممثل الدائم لإندونيسيا (انظر A/C.1/77/PV.11).

لقد انضمت الجمهورية العربية السورية، منذ العام 1968، إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. كما وقعت على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة في العام 1972، وانضمت في العام 2013 إلى اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، وذلك انطلاقا من إيمانها العميق برفض استخدام الأسلحة الكيميائية من قبل أي كان وفي أي مكان وتحت أي ظرف، وكذلك في إطار سعيها إلى إخلاء منطقة الشرق الأوسط من جميع أسلحة الدمار الشامل. حيث كانت قد تقدمت في العام 2003، خلال عضويتها في مجلس الأمن، بمشروع قرار لإخلاء منطقة الشرق الأوسط من الأسلحة النووية وجميع أنواع أسلحة الدمار الشامل الأخرى، تمت إعاقته من قبل الولايات المتحدة الأمريكية.

تؤكد الجمهورية العربية السورية على أن العائق الرئيسي أمام إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط هو تعنت إسرائيل واستمرارها في رفض الانضمام إلى أي من المعاهدات أو الاتفاقيات ذات الصلة بعدم الانتشار، وذلك بتغطية وتشجيع من الولايات المتحدة وحلفائها وحمايتهم برامج إسرائيل العسكرية النووية والبيولوجية والكيميائية، بل والمساهمة في تطويرها وتعزيزها.

إن انفراد إسرائيل، في الشرق الأوسط، بحيازة أسلحة الدمار الشامل ورفضها الانضمام إلى جميع المعاهدات والاتفاقيات الرئيسية ذات الصلة بحظر ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل، يجعلها المصدر الرئيسي لتهديد الأمن والسلم في المنطقة.

لقد أوفت الجمهورية العربية السورية بالتزاماتها الناتجة عن الانضمام إلى اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية في زمن قياسي، وذلك

من خلال تعاون كامل مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. إلا أن ما يدعو إلى الأسف أن بعض الدول عمدت إلى تسييس الملف الكيميائي بشكل فاضح، سواء عبر الاستمرار في توجيه اتهامات إلى سورية لا أساس لها من الصحة أو عبر التشكيك في تعاونها مع المنظمة، إلى جانب استغلالها تقارير المنظمة التي افتقرت إلى المهنية والمصداقية. كما عمدت تلك الدول إلى التلاعب بنصوص الاتفاقية لإنشاء آليات غير شرعية وتمرير قرار فرضته على سورية في الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الدول الأطراف، شكل سابقة خطيرة في عمل المنظمة. إن استخدام بعض الدول الغربية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية كأداة لتنفيذ جداول أعمالها السياسية أدى إلى حرف بالمنظمة عن عملها ذي الطابع الفني وعن الأهداف التي أنشئت من أجلها وأحدث حالة من الانقسام والاستقطاب مما أدى إلى إضرار كبير بمهنيتها ومصداقيتها.

في ضوء التهديدات والمخاطر الجدية الناجمة عن امتلاك الجماعات الإرهابية أسلحة كيميائية، وجهت الجمهورية العربية السورية مئات الرسائل إلى الأمين العام للأمم المتحدة ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1540 (2004) واللجان الخاصة بمكافحة الإرهاب، تضمنت معلومات هامة عن حيازة الجماعات الإرهابية المسلحة مواد كيميائية واستخدامها عشرات المرات ضد المدنيين. ونظرا لأهمية التوصل إلى استجابة دولية منسقة جماعيا للتصدي لمخاطر حصول الجماعات الإرهابية على أسلحة دمار شامل وفي ظل عدم كفاية الأطر القانونية المتوفرة لتشكيل آلية تنسيق دولية فعالة وملزمة قانونا، تبرز الحاجة ملحة لمعالجة القصور في الصكوك الدولية ذات الصلة، من خلال التوصل إلى اتفاقية لتنسيق الجهود الدولية لمكافحة أعمال الإرهاب الكيميائي والبيولوجي. وفي هذا السياق، يعرب وفد بلدي عن دعمه للمقترح الروسي في مؤتمر نزع السلاح الذي يتضمن مشروع اتفاقية لهذا الغرض.

ويرى وفد بلدي أن تعاعس المجتمع الدولي عن التحرك للتصدي للتحديات والمخاطر المترتبة على وصول أسلحة الدمار الشامل إلى أيدي الإرهابيين، يرسل رسالة خاطئة لهم ويشجعهم على السعي لامتلاك مثل هذه الأسلحة وعلى استخدامها في أعمالهم الإرهابية.

السيدة معيان (إسرائيل) (*تكلمت بالإنكليزية*): لا تزال الدول المارقة تشكل تحديات لأسس تحديد الأسلحة وعدم الانتشار. وذلك يبدأ بعدم التزام الدول بالوفاء بالتزاماتها بحسن نية من أجل عالم أفضل وأكثر أمنا، ويستمر بعدم الامتثال الصارخ للمعايير القائمة. ويعاني الشرق الأوسط من عدم امتثال مزمن لمعايير عدم الانتشار وتحديد الأسلحة والتزاماتهما وآلياتهما. ومما يؤسف له أن ثقافة عدم الامتثال وتجاهل الالتزامات والمعايير الدولية تلك أصبحت شائعة جدا وخطيرة جدا في المنطقة. وهناك حاجة مستمرة وملحة إلى العمل على هذا الأمر وتركيز الجهود الدولية على تنفيذ التزامات الدول والامتثال لها والتحقق منها وفقا لتعهداتها بموجب الآليات العالمية لنزع السلاح.

لقد حدث استخدام الأسلحة الكيميائية من قبل دول الشرق الأوسط، ضد سكانها وضد البلدان المجاورة، عدة مرات منذ الحرب العالمية الثانية. وقد شكلت تلك الأحداث انتهاكا واضحا لبروتوكول جنيف لعام 1925 لحظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها ولوسائل الحرب البكتريولوجية. وعلاوة على ذلك، لا تزال حالتان إضافيتان لانتهاك دول أعضاء إقليمية لاتفاقية الأسلحة الكيميائية موضع تساؤل وتحتاجان إلى مزيد من التحقيق. وتحقيقا لتلك الغاية، ينبغي للمجتمع الدولي أن يدعم بقوة العمل الهام الذي تقوم به منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وهيئاتها. وإسرائيل طرف في بروتوكول جنيف لعام 1925 ودولة موقعة على اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وتؤيد إسرائيل العمل الهام الذي تقوم به منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ولها سجل طويل من التعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة في ذلك الصدد وإظهار الدعم لها.

وعلى الرغم من بدء عملية نزع الأسلحة الكيميائية في سورية، شهدنا، منذ عام 2014 فصاعدا، مئات الحوادث التي استخدم فيها الأسد الأسلحة الكيميائية في سورية ضد السكان السوريين. وفي السنوات الأربع الماضية، قامت آلية فريق التحقيق وتحديد الهوية التابع

لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بالتحقيق في حوادث محددة تتعلق باستخدام الأسلحة الكيميائية في سورية. وقد نسب تقريران صادران عن فريق التحقيق وتحديد الهوية في نيسان/أبريل 2020 ونيسان/أبريل 2021 المسؤولية عن خمس هجمات كيميائية مختلفة على المدنيين وقعت في عامي 2017 و 2018 إلى الحكومة السورية، التي انضمت سابقا إلى اتفاقية الأسلحة الكيميائية وتعهدت بالتخلي عن برنامجها للأسلحة الكيميائية برمته. وقد جاء تقريرا فريق التحقيق وتحديد الهوية بعد عدة تقارير ونتائج لفريق تقييم الإعلانات وبعثة تقصي الحقائق وآلية التحقيق المشتركة، التي أنشأها المجتمع الدولي المعني بعد المرة الأولى التي استخدمت فيها سورية الأسلحة الكيميائية ضد مواطنيها في عام 2012. وتدعو تقارير فريق التحقيق وتحديد الهوية الحكومة السورية بوضوح إلى التعاون مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والمجتمع الدولي في تصحيح الثغرات والتناقضات في إعلانها بشأن الأسلحة الكيميائية، فضلا عن تحمل المسؤولية الكاملة والمساءلة عن أفعالها التي تنتهك التزاماتها بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية وفيما يتعلق بتدمير ترسانة أسلحتها الكيميائية.

ويواصل فريق التحقيق وتحديد الهوية نشاطه الحيوي، وعلى الرغم من عدم تعاون سورية، من المتوقع أن يصدر تقارير إضافية عن الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية في دوما ومارع، والتي من المرجح أن تشهد على جرائم الأسد. ومن الأهمية بمكان دعم الأفرقة التقنية التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وضمان المساءلة. وقد تم تغيير إعلان سورية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ما يقرب من 20 مرة، وحتى اليوم لا يمكن اعتباره إعلانا كاملا. ومن الواضح أن سورية لا تزال تمتلك قدرات أسلحة كيميائية وأنها لم تتخل مطلقا عن طموحها للحصول على المزيد من تلك القدرات. إن عدم تعاون سورية مع فرق التحقيق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، فضلا عن استمرار الإخفاء والخداع، يثير خوفا حقيقيا من وجود صفيفة كيميائية كبيرة متبقية في سورية وربما أكثر من ذلك. ومن الأهمية بمكان أن يظل المجتمع الدولي يقظا في التعامل مع التحدي المتمثل في عدم امتثال سورية من أجل منع المزيد من تآكل القاعدة المطلقة ضد استخدام الأسلحة الكيميائية وإعادة العمل بهذه القاعدة.

السيدة أودوم (أيرلندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تؤيد أيرلندا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/77/PV.11) وتود أن تضيف الملاحظات التالية بصفتها الوطنية.

تعيد أيرلندا تأكيد دعمها الثابت لاتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية بوصفهما صكين رئيسيين في جهود المجتمع الدولي الرامية إلى تحقيق عالم خال من جميع أسلحة الدمار الشامل. وندعو الدول المتبقية التي لم تنضم بعد إلى هذه الصكوك إلى الانضمام إليها من دون مزيد من التأخير.

وتدين أيرلندا الغزو غير المشروع لأوكرانيا. وقد انخرطت روسيا في حملات تضليل خطيرة بشأن أسلحة الدمار الشامل عبر منتديات متعددة ضد أوكرانيا والولايات المتحدة الأمريكية وغيرهما. إن جهود روسيا التضليلية في ذلك المجال تخاطر بتقويض الصكوك المتعددة الأطراف الأساسية لنزع السلاح وعدم الانتشار التي يعتمد عليها أمننا الجماعي. وستواصل أيرلندا التنديد بتلك الادعاءات التي لا أساس لها من الصحة.

وفي هذه الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لدخول اتفاقية الأسلحة الكيميائية حيز النفاذ، لا تتزعزع أيرلندا في التزامها بدعم الحظر الدولي على الأسلحة الكيميائية، بما في ذلك بوصفها عضوا في مجلس الأمن والمجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وتؤيد أيرلندا منظمة حظر الأسلحة الكيميائية تأييدا كاملا، ونرفض الجهود الرامية إلى تقويض عملها أو شرعيتها. ونحن ملتزمون التزاما قويا بتحقيق نتيجة تستند إلى توافق الآراء في المؤتمر الاستعراضي الخامس للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية في العام المقبل. وسنواصل العمل مع المنظمة ومع المجتمع الدولي لضمان عدم إفلات الذين يستخدمون تلك الأسلحة غير المشروعة والبغيضة من العقاب.

وتنتظر أيرلندا بفارغ الصبر فرصة تعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية في المؤتمر الاستعراضي التاسع هذا الشتاء. ولا يمكن أن يكون هناك شك في الطابع الملح لعملنا. فقد أوضحت التطورات التي حدثت منذ المؤتمر الاستعراضي الأخير، ولا سيما أزمة مرض فيروس

كورونا، بأكثر السبل وضوحا أن التهديدات البيولوجية لن تميز في عالمنا الذي يزداد ترابطا. ويمثل المؤتمر الاستعراضي التاسع فرصة لتحسين السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي على الصعيد العالمي ولتعزيز المساعدة والتعاون والاستجابة والتأهب من قبل الدول الأطراف. ويجب أن تكون جهودنا عالمية وتعاونية حقا من أجل تحقيق أهداف الاتفاقية. وتؤكد أيرلندا كذلك دعمها القوي لآلية الأمين العام للتحقيق في الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية، التي تستند إلى الولاية التي صدرت عن الجمعية العامة وأيدها مجلس الأمن. وتتسم الآلية بالفعالية والكفاءة وتؤدي عملها بنزاهة واستقلالية وحيادية.

ويظل قرار مجلس الأمن 1540 (2004) أداة أساسية في مكافحة الجهات غير الحكومية التي تسعى إلى حيازة أسلحة الدمار الشامل واستخدامها. وتحث أيرلندا جميع الدول على التنفيذ الكامل لالتزاماتها والوفاء بمسؤولياتها بموجب هذا القرار. وفي ذلك الصدد، نرحب بالمشاركة القوية للدول حتى الآن في الاستعراض الشامل الجاري للقرار 1540 (2004). إن تعزيز النظام الدولي لعدم الانتشار أمر حيوي بالنسبة لأيرلندا، ونسلم بأن مراقبة الصادرات أساسية لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل واستخدامها. وتؤيد أيرلندا بقوة النظم الرئيسية لمراقبة الصادرات، بما في ذلك مجموعة أستراليا ونظام مراقبة تكنولوجيا القذائف ومجموعة موردي المواد النووية وترتيب واسنار، فضلا عن مدونة لاهاي لقواعد السلوك. إن الضوابط الصارمة على الصادرات تيسر التجارة المشروعة وتدعم التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية للمواد النووية والكيميائية والبيولوجية. ونسلم بإسهام تلك النظم في ضمان عالم أكثر أمنا وسلامة.

السيد جيموليكا (أنغولا) (*تكلم بالإنكليزية*): وقعت أنغولا على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة في عام 2015 وصدقت عليها في العام نفسه. ومنذ ذلك الحين، التزمت أنغولا بضمان مراقبتها في تشريعاتها. ونحن ملتزمون، بوصفنا دولة عضوا في الصك، بتهيئة الظروف والآليات القانونية لتحقيق الأهداف التي تدعو إليها الدول المؤسسة للاتفاقية بغية حظر الأسلحة الكيميائية، التي تمثل عقبة أمام التنمية الاجتماعية والاقتصادية لبلداننا. وفي ذلك الصدد، أنشأنا سلطتنا الوطنية لتحديد الأسلحة ونزع السلاح وكلجنة وطنية للحماية المدنية، عملت، بالشراكة مع هيئات أخرى مماثلة، على الوفاء بالالتزامات التي قطعتها على نفسها بموجب الصكوك الدولية وتنفيذ الالتزامات الوطنية. وقد أسهمت هاتان الهيئتان في تقديم توجيه أفضل لأنشطة القطاع في البلد من خلال استراتيجيتنا الوطنية للعمل من أجل تحديد الأسلحة ونزع السلاح، فضلا عن الاستجابة لحالات الطوارئ الكيميائية.

وقد اتخذت أنغولا، بوصفها دولة طرفا في اتفاقية الأسلحة الكيميائية، خطوات هامة في عملية تنفيذ الاتفاقية، ولا سيما المادة العاشرة، من خلال تعزيز التدريب والمشاركة فيه، تمشيا مع برنامج أداة التقييم الذاتي على الإنترنت، الذي يسمح للبلدان بتحديد الثغرات في نظمها الوطنية والتدابير الرامية إلى تحسين حمايتها من الحوادث والعوارض والهجمات التي تنطوي على مواد كيميائية. وللمساعدة في تنفيذ هذه المادة، شاركت أنغولا في حلقات عمل وتدريب على الاستجابة لحالات الطوارئ الكيميائية، بعد أن استضافت مؤخرا المرحلة الأولى من دورة التدريب على تقديم المساعدة والحماية للدول الأعضاء الناطقة بالبرتغالية – الدورة الأساسية المتعلقة بالاستجابة للطوارئ والحوادث الكيميائية – التي عقدت في لواندا هذا العام.

ويساور بلدي القلق إزاء المسائل المتصلة بتدريب الموظفين في مجال مراقبة الأسلحة الكيميائية وجوانبها، وقرر مشاركة البلدان الأخرى التي أسهمت طوعا، بتقديم 000 25 يورو لتمويل بناء المركز الجديد للكيمياء والتكنولوجيا – مركز كيمتيك – ومقره لاهاي، في هولندا، الذي يهدف إلى إعطاء قدر أكبر من الكرامة للمعدات والتدريب في خدمة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وبهذا المعنى، نعرب عن تأييدنا لمبادرة مشروع القرار A/C.1/77/L.55، بشأن تنفيذ الاتفاقية.

السيدة كوينتيرو كورّيا (كولومبيا) (*تكلمت بالإسبانية*): إن نزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل مبدآن من مبادئ السياسة الخارجية لكولومبيا وولاياتها الدستورية. وتدعو كولومبيا، وفاء منها لتقاليد احترام القانون الدولي، وتعزيز الحل السلمي للنزاعات، وكجزء من التزامنا بالسلام الكامل بوصفه دعامة لسياستنا الخارجية وتعريفنا

الذاتي كقوة من أجل الحياة، إلى الإزالة التامة لجميع أسلحة الدمار الشامل وحظرها. وندين استخدام هذه الأسلحة من جانب أي جهة فاعلة، في أي مكان، وتحت أي ظرف من الظروف. ونشدد على ضرورة قيام الهيئات ذات الصلة بالتحقيق في الحوادث أو الهجمات التي تنطوي على أسلحة كيميائية وبيولوجية، وفقاً للصكوك القانونية المتعلقة بهذا الموضوع. وعلاوة على ذلك، ينبغي محاسبة مرتكبي هذه الأعمال.

ونسلّط الضوء على أهمية اتفاقية الأسلحة الكيميائية. إن منظمة حظر الأسلحة الكيميائية هي المحفل المناسب لمناقشة الحالات والحالات المزعومة لاستخدام هذه الأنواع من الأسلحة والتحقيق فيها، وينبغي أن نسعى إلى تعزيزها. وتؤيد كولومبيا، بوصفها عضواً حالياً في المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، تعزيز الاتفاقية وإضفاء الطابع العالمي عليها، فضلاً عن زيادة التعاون والمساعدة التقنية، وفقاً للمادة العاشرة. ونسلط الضوء على أنشطة بناء القدرات التي اضطلعت بها الدول الأطراف في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والتي قدمتها الأمانة الفنية، والتي وفرت أدوات لتيسير التنفيذ الفعال للاتفاقية على الصعيد الوطني ولتوليد فرص للتعاون عبر المنطقة وتبادل الخبرات بشأن هذا الموضوع.

ونشدد على أهمية اتفاقية الأسلحة البيولوجية وندعو إلى مشاركة أكبر وأكثر إيجابية في المؤتمر الاستعراضي المقبل، الذي سيكون فرصة لتعزيز وتقييم التنفيذ والامتثال الدوليين لهذا الصك. ونرى أنه ينبغي مناقشة المواد ذات الصلة وذات الاستخدام المزدوج في المؤتمر الاستعراضي. ويساورنا القلق إزاء الرصد والاستخدام المسؤول لأي مواد بيولوجية يمكن استخدامها كسلائف للأسلحة البيولوجية. ولتنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً، يجب اعتماد تدابير وطنية لتنظيم المواد ذات الصلة، بالإضافة إلى تعزيز سياسات مراقبة الصادرات والواردات، فضلاً عن إعادة شحن البضائع الخطرة. ويجب على الدول الأطراف أن تعزز آليات المحاسبة الوطنية للمواد البيولوجية التي يتم تداولها عبر أراضيها لمنع تحويل وجهتها إلى جهات فاعلة ذات نوايا خبيثة. ومن المهم اعتماد تدابير لمنع تمويل الإرهاب وكشفه والتحقيق فيه والمعاقبة عليه. ويكتسي التعاون الدولي من أجل بناء القدرات الوطنية والإقليمية فيما يتعلق بالرصد الوبائي والاحتواء البيولوجي والتحقيق أهمية مماثلة. ومن الضروري أيضاً تعزيز قدرة الدول على منع التهديدات البيولوجية والتصدي لها.

لقد أوضحت جائحة مرض فيروس كورونا وعواقبها على الصحة والاقتصادات والمجتمعات الحاجة إلى تعزيز التضامن والتعاون متعدد الأطراف. ونشدد على ضرورة العمل في محافل نزع السلاح لتعزيز آليات التعاون وتنفيذ تدابير بناء الثقة المتبادلة في الاستخدام السلمي للعلوم والتكنولوجيات النووية والكيميائية والبيولوجية. ونكرر التأكيد على ضرورة العمل نحو ضمان الصكوك القانونية في مجال نزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، فضلاً عن الحاجة إلى التحقق الصارم وتعزيز النظم القائمة. تمثل تلك مجالات نجاح نحتاج فيها إلى إحراز تقدم نحو القضاء التام على هذه الأسلحة وحظرها.

وفي الختام، نشدد على الحاجة إلى إدماج منظور جنساني في سياسات وبرامج نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار. وإن مشاركة المرأة في تصميم السياسات وتنفيذها أمر هام، ويجب أن نعترف بالدور الأساسي الذي تؤديه المرأة في بناء السلام والأمن.

السيد تون (ميانمار) (*تكلم بالإنكليزية*): نؤيد البيانين اللذين أدلي بهما باسم حركة بلدان عدم الانحياز ورابطة أمم جنوب شرق آسيا (انظر A/C.1/77/PV.11).

وتؤكد ميانمار من جديد التزامها بعالم خالٍ من جميع أسلحة الدمار الشامل. وندعو جميع الدول إلى التنفيذ الكامل لجميع المعاهدات ذات الصلة. وعلى الرغم من بعض الانتكاسات، فقد حققنا نجاحات ملحوظة في كبح انتشار الأسلحة النووية، وذلك بفضل الهيكل العالمي لعدم الانتشار وحقيقة أن الأسلحة النووية تتطلب قدرات صناعية متقدمة للغاية وإمكانية الحصول على مواد خاضعة لرقابة مشددة، وهي ليست في متناول معظم الدول. من ناحية أخرى، فإن السبيل إلى الحصول على الأسلحة الكيميائية والبيولوجية أسهل وأرخص من تطوير قنبلة نووية، حيث يمكن تصنيع قنبلة الفقراء الذرية باستخدام

معدات ومواد لها مجموعة من التطبيقات المدنية. وقد أصبحت تلك الأسلحة أفضل بديل للأسلحة النووية لدى من يحتمل أن تكون دولاً مارقة وأطرافاً فاعلة من غير الدول، ويجب أن نضاعف جهودنا لوقف انتشارها.

ونشيد باتفاقية الأسلحة الكيميائية بوصفها أول معاهدة دولية رئيسية تحظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل مع آلية قوية للتحقق. ونشيد بالجهود الدؤوبة التي تبذلها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وتدمير 99 في المائة من المواد الكيميائية المعلنة. وندعو إلى تعزيز التعاون الدولي في ميدان الكيمياء غير المحظورة بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية. ونعتقد أن هذا التعاون لن يعزز التنمية الصناعية والاقتصادية للأطراف المعنية فحسب، بل سييسر أيضاً تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية.

وتدين ميانمار بشدة أي استخدام للأسلحة الكيميائية في أي مكان، وفي أي وقت، ومن قبل أي شخص، وتحت أي ظرف من الظروف، وتشدد على وجوب محاسبة مرتكبيه. لذلك يتحتم علينا جميعاً أن نبذل قصارى جهدنا لزيادة تعزيز الآليات القائمة لتقديم مرتكبي الجرائم إلى العدالة دون تقصير.

لقد كانت ميانمار بصدد صياغة قانون الأسلحة الكيميائية، بصفتها دولة طرفاً في اتفاقية الأسلحة الكيميائية، ومن المؤسف أن هذه العملية قد توقفت بسبب الانقلاب العسكري غير القانوني في شباط/فبراير 2021. وبالإضافة إلى ذلك، أفيد بأن جيش ميانمار شارك في الماضي في برنامج كيميائي صنع كمية كبيرة من المواد الكيميائية المدرجة في الجدول 1. وتشير المعلومات التي لدينا إلى أن منشأة تحت السيطرة الكاملة للجيش بالقرب من تونغبو في منطقة باغو أنتجت الخردل الكبريتي في ثمانينيات القرن العشرين. ولم يكشف العسكريون قط عن ذلك البرنامج للحكومة المدنية. وقبل بضعة أشهر فقط من الانقلاب، أقنعت حكومة ميانمار المدنية الجيش بالكشف عن البرنامج. ولم يكن الجيش قط شفافاً بشأن برنامجه السابق للأسلحة الكيميائية وفشل أيضاً في أن يكون شريكاً جيداً لنزع السلاح وعدم الانتشار النوويين. يزيد على ذلك أن تاريخ الجيش، وأيضاً جرائمه الوحشية واللاإنسانية الحالية ضد المدنيين الأبرياء في ميانمار، يُظهر للعالم أنه لن يتردد في تنفيذ تهديدات خطيرة ضد شعبنا وأبعد من ذلك.

ونقدر تقديراً عالياً الدور الهام الذي تضطلع به وحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وفي الوقت نفسه، لا يمكننا أن نشدد بما فيه الكفاية على الحاجة إلى تعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية. ويشكل عدم وجود نظام للتحقق عائقاً أمام فعالية المعاهدة وأهميتها. وندعو جميع الدول الأطراف إلى العمل على بدء المفاوضات من أجل وضع بروتوكول غير تمييزي وملزم قانوناً بشأن نظام فعال وعملي للتحقق.

أخيراً وليس آخراً، من المهم أيضاً لنا جميعاً أن نتتبع التكنولوجيات الجديدة الناشئة التي قد تؤدي إلى ظهور أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل التي لها آثار مدمرة مماثلة لآثار أسلحة الدمار الشامل الموجودة.

السيد زلينكو (أوكرانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): يؤيد وفد أوكرانيا البيان الذي أدلي به باسم الاتحاد الأوروبي. ونود الآن أن ندلي ببعض الملاحظات بصفتنا الوطنية.

تدعو أوكرانيا إلى التقيد الصارم بأحكام الصكوك الدولية الرئيسية في مجال عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، وبروتوكول جنيف لعام 1925.

وتدين أوكرانيا بشدة استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية. وينبغي لسورية أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وأن تكفل امتثالها الكامل لاتفاقية الأسلحة الكيميائية. وندين أيضاً استخدام الأسلحة الكيميائية في المملكة المتحدة وروسيا.

إن أوكرانيا، بوصفها دولة لها ماضٍ في مجال الأسلحة النووية وطرفاً كامل العضوية في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية واتفاقية

الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية، تلتزم بأحكام القرار 1540 (2004). وقد أدى قرار مجلس الأمن 1540 (2004)، منذ اتخاذه قبل 18 عاماً، دوراً هاماً في تعزيز الجهود العالمية والإقليمية لعدم الانتشار.

تواصل روسيا شن حرب واسعة النطاق ضد أوكرانيا. وتنتهك القوات الروسية بشكل منهجي قواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك شن الهجمات المتعمدة والعشوائية على المدنيين، واستخدامهم كرهائن ودروع بشرية، وعمليات الإعدام والاغتصاب والتجنيد الإجباري والاختطاف، وشن الهجمات على العاملين في المجال الطبي والمرافق الطبية، واستخدام الأسلحة المحظورة.

إن عدوان روسيا على أوكرانيا دون استفزاز ولا مبرر هو تحد خطير لنظام أسلحة الدمار الشامل. ويشكل القصف المستمر للمرافق النووية والكيميائية وغيرها من المرافق السلمية الأوكرانية من جانب القوات الروسية تهديداً حقيقياً لسلامة المواد الحساسة وحمايتها المادية.

لقد أطلق الاتحاد الروسي عدداً كبيراً من الادعاءات الكاذبة كلياً عن استخدام أوكرانيا للأسلحة الكيميائية. وقد وجه اتهامات لا أساس لها من الصحة عن المؤامرات. لا شيء من هذا صحيح، ولم تقدم روسيا أي دليل.

وفي هذا الصدد، أصبح من الممارسات الشائعة لروسيا أيضاً، منذ بداية غزوها الشامل لأوكرانيا في 24 شباط/فبراير 2022، أن تنشر داخل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة معلومات مزيفة حول استعداد أوكرانيا المزعوم لاستخدام العوامل الكيميائية السامة ضد شعبها. إن روايات روسيا التي لا أساس لها من الصحة فيما يتعلق بالتطوير المزعوم للبرامج المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل في أوكرانيا، بما في ذلك التجارب على العوامل البيولوجية، يُقصد بها في المقام الأول تبرير شن حرب عدوانية واسعة النطاق ضد أوكرانيا، فضلاً عن تحويل انتباه المجتمع الدولي عن الجرائم الفظيعة التي ترتكبها روسيا على أراضي دولتنا المستقلة ذات السيادة. تفشل روسيا في تحقيق أهدافها في ساحة المعركة وقد أصبحت يائسة بشكل متزايد. وهناك خطر حقيقي من أن تستخدم القوات الروسية، خوفاً من الهزيمة، أسلحة الدمار الشامل كملاذ أخير.

ولم تقم أوكرانيا قط بتطوير أو إنتاج أو تخزين أسلحة بيولوجية بمفردها أو بالاشتراك مع طرف آخر. ولم يكن لديها قط مثل هذه النوايا. ولا يملك بلدي البنى التحتية ذات الصلة لتطوير وإنتاج الأسلحة البيولوجية على أراضيه.

وتهدف جميع الإجراءات التي تتخذها روسيا إلى تقويض مصداقية ونزاهة اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية. وقد استخدمت روسيا الاجتماع التشاوري الذي عقد في إطار اتفاقية الأسلحة البيولوجية في أيلول/سبتمبر كدعاية سياسية ضد أوكرانيا والولايات المتحدة. وبعد اختتام ذلك الاجتماع، اعتبرنا أن المسألة قد حسمت تماماً.

ونكرر دعوتنا إلى المجتمع الدولي لزيادة ضغطه على روسيا لحملها على الوقف الفوري لحربها العدوانية الشاملة وسحب جميع قواتها من أراضي أوكرانيا داخل حدودها المعترف بها دولياً.

السيد سجّادية (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): سأركز على البند الحالي من جدول الأعمال لا غير ولن أخلطه بمجموعة "الأسلحة النووية"،

(تكلم بالفرنسية)

مثل بعض الممثلين.

(تكلم بالإنكليزية)

يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/77/PV.14).

وبينما تؤكد إيران من جديد التزامها بعالم خالٍ من الأسلحة الكيميائية، فإنها تدين استخدامها في أي مكان ومن قبل أي شخص وتحت أي ظرف من الظروف. ونؤيد أيضاً التنفيذ الكامل والفعال

وغير التمييزي لأحكام اتفاقية الأسلحة الكيميائية. إن الاتفاقية هي اتفاق دولي فريد يحظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل وله نظام للتحقق في ميدان نزع السلاح. وقد أحرزت الاتفاقية، على الرغم من كل التقلبات التي مرت بها، تقدماً كبيراً منذ دخولها حيز النفاذ.

ومما يبعث على القلق الشديد أن تطوراً حدث مؤخراً قد ألحق أضراراً جسيمة بالاتفاقية برمتها. لقد حولت مجموعة معينة من الدول الأطراف منظمة حظر الأسلحة الكيميائية من منظمة تقنية إلى منظمة مسيسة وتصادمية لتعزيز أهدافها السياسية. وإذا استمر هذا النهج، فإنه سيؤثر تأثيراً خطيراً وسلبياً على أهداف الاتفاقية. وفيما يتعلق بالركيزة الأساسية للاتفاقية، يتحتم على الولايات المتحدة – الدولة الوحيدة الحائزة لتلك الأسلحة – أن تتخذ جميع التدابير اللازمة للتعجيل باستكمال تدمير مخزوناتها الكيميائية المتبقية، على النحو المطلوب بموجب الاتفاقية.

وينبغي التأكيد أيضاً على أن التدابير القسرية الانفرادية التي فرضتها الولايات المتحدة ضد إيران قد أعاقت للأسف إمكانية حصول ضحايا الأسلحة الكيميائية من الإيرانيين على الأدوية والمعدات اللازمة. وتعلق إيران، بوصفها أكبر ضحية للأسلحة الكيميائية في التاريخ المعاصر، أهمية دائمة على المادة العاشرة وأهدافها الإنسانية.

وعلاوة على ذلك، ينبغي مساعدة الدول النامية الأطراف في الاتفاقية على بناء قدراتها. ولا يمكن تحقيق ذلك الهدف ما لم تنخرط الدول النامية الأطراف فيها في تعاون دولي ذي مغزى وتقدم التزامات واضحة. ومن العناصر الحاسمة في تحقيق أهداف الاتفاقية التنفيذ الكامل والفعال وغير التمييزي للمادة الحادية عشرة منها. وتجدر الإشارة إلى أن الآليات التعسفية لمراقبة الصادرات، إلى جانب التدابير القسرية الانفرادية غير القانونية وغير المبررة، لا تتسق مع غاية الاتفاقية. إن قرارات التصويت التي اتخذت في السنوات الأخيرة في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ليست علامة جيدة على مصداقيتها العالمية.

وعلاوة على ذلك، فإن قدرة اتفاقية الأسلحة الكيميائية على البقاء، فضلاً عن منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، تتطلب إنفاذ نهج متسق وغير سياسي. وذلك ليس بالضغط على سورية وحسب، في حين أنها تنفّذ التزاماتها على أساس الاتفاقية وتتعاون مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وفي غضون ذلك، فإن غضّ الطرف عن الترسانة الكيميائية السرية للنظام الإسرائيلي أمر غير مقبول.

وفي ذلك السياق، يشكّل اتجار بعض الدول الأطراف غير المقيد بالمواد الكيميائية مع نظام ليس طرفاً في اتفاقية الأسلحة الكيميائية تحدياً لعالمية الاتفاقية وإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وترى إيران أن الحفاظ على تقليد بناء توافق في الآراء، وتجنب التسييس، والتنفيذ الكامل والفعال لجميع أحكام الاتفاقية هي أفضل طريقة لتعزيز المعيار العالمي ضد استخدام الأسلحة الكيميائية. تشمل النهج الأخرى تشجيع العالمية وتعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدام السلمي لعلم الكيمياء، فضلاً عن تعزيز القدرات على المساعدة والحماية.

وفيما يتعلق بتفشي الأمراض الطبيعية، فإن نتيجة الحوادث المختبرية والاستخدام المتعمد للأمراض كسلاح ليست سوى أمثلة قليلة على توسع التهديد البيولوجي المتنوع والمتطور باستمرار. وإيران مؤيد قوي لاتفاقية الأسلحة البيولوجية وتدعو إلى تنفيذها بشكل متوازن وكامل وفعال وغير تمييزي للحفاظ على الإطار الدولي الحالي. وبعد اعتراض الولايات المتحدة على تعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية في عام 1996، أصبح استئناف المفاوضات بشأن البروتوكول الملزم قانوناً للاتفاقية مرهوناً بسحب اعتراض الولايات المتحدة على تعزيز الاتفاقية وتحفّظها على بروتوكول جنيف لعام 1925. وعلى غرار الصكوك المماثلة الأخرى، تتطلب عالمية الاتفاقية انضمام النظام الإسرائيلي إلى اتفاقية الأسلحة البيولوجية وتقيده بالتزاماته. وإلا فإن الأمن في الشرق الأوسط سيكون في خطر بسبب تهديد هذا النظام.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): استمعت اللجنة من فورها إلى المتكلم الأخير بشأن مجموعة "أسلحة الدمار الشامل الأخرى".

وأعطي الكلمة الآن للأعضاء الذين طلبوا الكلمة ممارسة لحق الرد. وفي ذلك الصدد، أود أن أذكّر الوفود بالقيود الزمنية وأن أطلب أن نقتصد في الوقت الضيق المتاح لنا.

السيد فورونتسوف (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): يدحض الاتحاد الروسي دحضاً قاطعاً جميع محاولات الولايات المتحدة وحلفائها للتشكيك في المواد المقنعة والأساس المنطقي الذي قدمناه في الاجتماع التشاوري للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية، بموجب المادة الخامسة منها. وقد بادر الاتحاد الروسي إلى هذا الحدث نتيجة للأسئلة التي لها ما يبررها والتي أثيرت فيما يتعلق بوفاء الولايات المتحدة وأوكرانيا بالتزامات اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية في سياق أنشطة المختبرات البيولوجية في أوكرانيا. ونعتقد أن مجرد إجراء المناقشة وطابعها الموضوعي يشهدان على أن المسألة ذات أهمية بالغة. إنها لا تتعلق بروسيا فحسب، بل بالمجتمع الدولي ككل.

لقد تلقى الاتحاد الروسي، طوال العملية العسكرية الخاصة، عدداً من الوثائق وروايات الشهود التي تسلط الضوء على الطبيعة الحقيقية للتعاون بين البنتاغون والمتعاقدين معه والأوكرانيين في المجالين العسكري والبيولوجي. وقدمنا تلك المعلومات في العديد من الاجتماعات الإعلامية التي عقدتها وزارة الدفاع في الاتحاد الروسي بتفصيل كبير. وتشير تلك المواد إلى أن الولايات المتحدة وأوكرانيا لا تمتثلان لالتزاماتهما بموجب اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية.

وعندما بدأنا الاجتماع التشاوري، انطلقنا من حقيقة أن الحدث سيتيح للوفود المهتمة، بدعم من الخبراء، الوصول إلى جوهر الحالة، وتبادل التقييمات، والنظر في المسائل من وجهة نظر مهنية، والحصول على إجابات مستفيضة. وبذلت روسيا كل ما في وسعها لتقديم معلومات مفصلة ومبررات لضمان أن يحقق الاجتماع التشاوري أهدافه المعلنة ويتمكن من تسوية الحالة المتعلقة بالأنشطة البيولوجية العسكرية على أراضي أوكرانيا. وكنا نأمل في الحصول على جميع التوضيحات اللازمة من الولايات المتحدة وأوكرانيا بشأن القضايا التي أثرناها. كما أردنا حثّ واشنطن وكييف على اتخاذ تدابير شاملة وجامعة لإصلاح هذا الوضع.

وفي أعقاب الاجتماع التشاوري، رأينا أن الأغلبية الساحقة من الادعاءات التي قدمها الاتحاد الروسي لم تحصل على إجابة مناسبة من الولايات المتحدة أو أوكرانيا. وكما جاء في الوثيقة الختامية للاجتماع التشاوري، لم نتمكن من الحصول على توافق في الآراء. وهذا يعني أن تلك المسائل لا تزال معلقة وتحتاج إلى حل. وما لم نحلها، فإن مصداقية الآلية الاستشارية ذاتها بموجب المادة الخامسة ونظام اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية ككل، قد تقوض.

وأثار سلوك الأمريكيين وتلاميذهم الأوكرانيين في ذلك الاجتماع الكثير من الأسئلة. فقد تناوبوا على جعل أنفسهم ضحايا لهجمات لا أساس لها من الصحة، ثم طلبوا منا الاعتذار مستخدمين لغة فظة ومحاولين تغيير الموضوع. بمعنى آخر، فعلوا كل ما في وسعهم للتأكد من أن الحدث سيكون فاشلاً. لكنهم لم يتمكنوا من تحقيق هدفهم. ونعتقد أن السلوك الهدّام المتعجرف للولايات المتحدة وأوكرانيا في الاجتماع التشاوري كان موجهاً نحو ضمان استمرار الأنشطة البيولوجية العسكرية الجامحة للبنتاغون، بما في ذلك الأنشطة الواقعة خارج إقليمهما الوطني، أي بجوار روسيا مباشرة. ولا تؤيد الحقائق محاولاتهم لتبرير تلك الأنشطة بأنها سلمية بحتة ولا علاقة لها بالأسلحة البيولوجية. إنها مجرد محاولة أخرى لهم لتشويه الحقائق وتحويل انتباه المجتمع الدولي عن المخاطر الحقيقية التي نواجهها نتيجة لأنشطة وزارة الدفاع في الولايات المتحدة التي تتعارض مع جهود اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية، أي ما يسمى برنامج التعاون للحد من مخاطر الأسلحة البيولوجية.

وبغية تسوية الحالة الناجمة عن الأنشطة العسكرية والبيولوجية على الأراضي الأوكرانية، نعتقد أن من الضروري مواصلة مناقشة هذه المسألة ضمن إطار اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية، بما في ذلك مناقشة نتائج الاجتماع التشاوري وتعليقات الدول المعنية في المؤتمر الاستعراضي التاسع. ونعتقد أن من الضروري ألا نقتصر على المشاورات وتبادل الآراء. بدلاً من ذلك، نحتاج إلى تسخير جميع الأدوات المتاحة لنا بموجب الاتفاقية، بما في ذلك المادة السادسة من اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية، بغية التحقيق في انتهاكات الاتفاقية من جانب أوكرانيا والولايات المتحدة.

كما أظهر الاجتماع التشاوري الضرورة الملحّة لتعزيز نظام اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية. أولاً، بطبيعة الحال، نحن بحاجة إلى استئناف المناقشات بشأن بروتوكول دولي ملزم قانوناً للاتفاقية بغية إنشاء آلية تحقق فعالة. وقد عرقلت الولايات المتحدة هذه الجهود منذ عام 2001، والسبب في ذلك واضح. فلا تريد واشنطن أن تصبح أنشطتها البيولوجية العسكرية، التي تشكل خرقاً للاتفاقية، معروفة للجميع وأن يطلع المجتمع الدولي عليها.

ونحن بحاجة إلى اتخاذ خطوات أخرى أيضاً. فلطالما طلب الاتحاد الروسي أن ندرج، في إطار تدابير بناء الثقة، معلومات عن الأنشطة البيولوجية العسكرية المضطلع بها خارج الحدود الوطنية في التقارير السنوية للدول الأطراف في الاتفاقية. وهذه التدابير الشاملة هي السبيل الوحيد الذي يمكننا من خلاله إخضاع الأنشطة العسكرية والبيولوجية للولايات المتحدة وحلفائها في مختلف مناطق العالم، بما في ذلك دول ما بعد الاتحاد السوفياتي، لرقابة دولية صارمة وضمان وفاء الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية بالتزاماتها بموجب الاتفاقية على نحو يمكن التحقق منه.

السيدة ماكيرنان (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلمت بالإنكليزية*): طلبتُ الكلمة للرد على الجهود المتواصلة التي تبذلها روسيا والصين للإساءة إلى أنشطة التعاون والمساعدة الدوليين المسموح بها تماماً.

وقد تناولنا، في ممارسة حق بلدي في الرد أمس (انظر A/C.1/77/PV.14)، مسألة المشاركة الكاملة والشفافة والبنّاءة بين الولايات المتحدة وأوكرانيا في المشاورات الأخيرة بشأن المادة الخامسة من اتفاقية الأسلحة البيولوجية، ولذلك لن أكرر تلك النقاط.

وأود أن أشدد على أن الولايات المتحدة، في وفائها بالتزاماتها بموجب اتفاقية الأسلحة البيولوجية، ستواصل مساعدة الشركاء في جميع أنحاء العالم على تعزيز الأمن الصحي العالمي والحد من آثار الأمراض المعدية على مجتمعاتنا، تمشياً مع المادة العاشرة من الاتفاقية. لقد أكدت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على أهمية القدرات الوطنية القوية لرصد الأمراض المعدية وتشخيصها والاستجابة لها. ويؤدي التعاون والمساعدة الدوليان، مثل المساعدة المقدمة من الولايات المتحدة إلى عشرات الشركاء في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك في إطار البرنامج التعاوني للحد من التهديد التابع لوزارة الدفاع الأمريكية، دوراً حاسماً في بناء تلك القدرات.

وكما ذكرنا سابقاً، فإن تلك الشراكات مكرسة حصراً للأغراض السلمية ولا علاقة لها بالأسلحة. تحمي تلك الشراكات صحة البشر والحيوانات في بلداننا، بما في ذلك الوقاية من تفشي الأمراض المعدية وكشفها ومكافحتها وتعزيز السلامة البيولوجية للمختبرات والأمن البيولوجي. وينبغي عدم تقويض هذا التعاون، بل ينبغي تشجيعه وتعزيزه.

إن الاتهامات التي لا أساس لها لأغراض الدعاية السياسية تقوض التعاون الذي تمس الحاجة إليه في مجال تعزيز الصحة العامة على الصعيد العالمي وتُسيّسه وتضرّ بالجهود الرامية إلى التنفيذ الكامل للمادة العاشرة من اتفاقية الأسلحة البيولوجية المتعلقة بالتعاون والمساعدة الدوليين. فلنكن واضحين بأن الاتهامات الزائفة التي لا أساس لها من الصحة من قبل روسيا والصين وغيرهما هي هجوم لا على الولايات المتحدة فحسب، ولكن أيضاً ضد عشرات الدول الشريكة التي نعمل معها. وهذا أمر غير مقبول ويستحق الشجب على حد سواء.

كما أثارت عدة وفود اليوم تساؤلات بشأن الجهود التي يبذلها بلدي لتدمير مخزونه من الأسلحة الكيميائية. وأكملت الولايات المتحدة تدمير أكثر من 98 في المائة من مخزونها المعلن. وفي نيسان/أبريل، تم تدمير آخر ذخائر عامل VX الموجودة في مخزون الولايات المتحدة. لا تزال الولايات المتحدة على المسار الصحيح للوفاء بتاريخ الانتهاء المخطط له في 30 أيلول/سبتمبر 2023. وقد أظهرت الولايات المتحدة شفافية غير عادية بشأن خطط تدمير مخزوننا المعلن بالكامل من الأسلحة الكيميائية، ونواصل استعراض جميع الفرص للتعجيل بموعد إنجازنا المقرر. كما اتخذنا خطوات استثنائية للحفاظ على الوجود المستمر لمفتشي منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في كلا

مرفقي التدمير التابعين لنا من أجل ضمان استمرار التدمير الذي يمكن التحقق منه لمخزوننا المعلن، حتى أثناء جائحة كوفيد-19.

والولايات المتحدة ملتزمة أيضاً بتدمير كل الأسلحة الكيميائية في جميع أنحاء العالم، وقدمت معونة ودعماً كبيرين للعديد من البلدان في تدمير أسلحتها الكيميائية. وعلى سبيل المثال لا الحصر، ساهمنا في السنوات الماضية بأكثر من 3 بلايين دولار لمساعدة الاتحاد الروسي في استكمال تدمير مخزوناته المعلنة من الأسلحة الكيميائية.

السيد الأشقر (الجمهورية العربية السورية): في الحقيقة، طلبتُ الكلمة للرد على الاتهامات الموجهة ضد بلدي من قبل بعض الوفود فيما يتعلق باستخدام الأسلحة الكيميائية والتعاون مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

أود في البداية أن أعبّر عن الرفض القاطع للاتهامات الموجهة ضد بلدي والتي أعتبرها اتهامات مضللة ولا أساس لها من الصحة، وتندرج في إطار تسييس عمل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية واستخدامها لتحقيق مصالح سياسية للدول التي تطلقها. أكدت سورية مراراً إدانتها لاستخدام الأسلحة الكيميائية من قبل أي كان وتحت أي ظرف وفي أي مكان. لقد تجاهلت بيانات الدول التي توجه الاتهامات إلى سورية التعاون المستمر القائم بين سورية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ولن أطيل على السادة الزملاء في شرح تعاون سورية مع الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وتجاوبها البناء معها.

أكدت سورية مراراً أنها لا تعترف بشرعية ما يسمى بفريق التحقيق وتحديد الهوية. وهي ترى أن إنشاء هذا الفريق يندرج في إطار خطط عدوانية تستهدف سورية. ولذلك تقصّد معدّوه من الدول الغربية تجاهل تعاون سورية بشكل كامل مع المنظمة وتوجيه اتهامات باطلة لها بعدم الامتثال للاتفاقية. نحن نرى في هذا القرار قراراً مسيّساً بامتياز لن يخدم أهداف الاتفاقية؛ بل يقدّم نموذجاً سيئاً عن تعامل المنظمة مع الدول الأطراف فيها ورضوخها لنفوذ الدول الغربية.

وهنا أودّ أن أذكّر بالتزام بلدي الراسخ بقضايا منع الانتشار ونزع أسلحة الدمار الشامل. فسورية انضمت في عام 1968 إلى بروتوكول جنيف لعام 1925 لحظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها ولوسائل الحرب البكتريولوجية؛ وانضمت عام 1969 إلى معاهدة حظر الأسلحة النووية؛ وفي عام 1972 وقعت على اتفاقية منع الأسلحة البيولوجية؛ وانضمت في عام 2013 إلى اتفاقية منع الأسلحة الكيميائية.

ما يدعو للأسف أنه يجري استخدام منظمة حظر الأسلحة الكيميائية كأداة لتنفيذ أجندات سياسية لبعض الدول الغربية، وخير دليل على ذلك هو النهج الجديد في آلية اتخاذ القرارات داخل أجهزة صنع القرار في المنظمة، والذي أدى إلى حالة من الانقسام والاستقطاب داخلها وخرج عن تقاليدها والممارسات المتبعة فيها باتخاذ القرارات بتوافق الآراء، ما جعلها عرضة للاستغلال في قضايا جيوسياسية وأمنية ذات طابع دولي وحرفها عن الأهداف التي أنشئت من أجلها.

لقد عبّرت سورية مراراً ومعها العديد من الدول عن ملاحظات موضوعية تخصّ عمل أفرقة تقصي الحقائق، ومع ذلك تعاونت سورية مع هذه الأفرقة وقدمت لها التسهيلات المطلوبة لإنجاح عملها، لكن تلك الأفرقة فشلت في أكثر من اختبار وذلك باعتمادها على مصادر مفتوحة وعلى شهادات أطراف داعمة للإرهابيين وبعدم تقيدها بأحكام الاتفاقية. وقد فنّدت سورية عيوب تلك الأفرقة بشكل مفصّل في منبر مختص بذلك.

وفيما يتعلق بإعلان سورية، فإن استمرار بعض الدول في التشكيك بالإعلان أمر مرفوض، فسورية لم تدخر جهداً في التعاون مع الأمانة الفنية للمنظمة لإنجاز إعلانها بشكل كامل. إنه لمن المثير للاستغراب أنه في الوقت الذي تكيل فيه الدول الغربية الاتهامات لسورية باستخدام الأسلحة الكيميائية، فإنها تتجاهل جرائم المجموعات الإرهابية المسلحة وتتجاهل ما قدمته سورية من معلومات موثقة في هذا المجال، ما شجّع الإرهابيين على شن المزيد من الهجمات الكيميائية.

أما بالنسبة لما ذكرته ممثلة إسرائيل، فإنه لمشهد هزلي أن تقوم إسرائيل بإلقاء الدروس علينا في الامتثال للالتزامات القانونية بموجب الاتفاقيات الدولية وهي التي تنفرد بامتلاك ترسانات ضخمة من أسلحة

الدمار الشامل بكافة أنواعها دون أي رقابة دولية. وهي الدولة المعربدة التي ترتكب اعتداءات متكررة على الأراضي السورية دون اعتبار للقانون الدولي. لعلّ هذا المشهد كافٍ لإظهار الوجه الحقيقي المنافق لإسرائيل وعنجهيتها وافتقار ممثليها إلى أدنى درجات المصداقية. وإنني لا أجد نفسي مضطراً لعناء البحث عن حجج للرد على الادعاءات والمزاعم التي ساقتها ممثلة إسرائيل، راعية الإرهاب في منطقتنا.

السيد زلينكو (أوكرانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تواصل روسيا نشر روايات زائفة بشأن التطوير المزعوم للبرامج المتعلقة بالأسلحة البيولوجية في أوكرانيا. ومن الواضح جداً أن ما يسمى بالأدلة الروسية التي قدمت خلال الاجتماع التشاوري لاتفاقية الأسلحة البيولوجية لاغية وباطلة. لقد تم تلفيقها كجزء من حرب العدوان الشاملة غير المبررة ودون سابق استفزاز التي يشنها الاتحاد الروسي ضد أوكرانيا، والتي يتمثل أحد مكوناتها في نشاط التضليل القوي.

إن أصل ما يسمى بالأدلة مشكوك فيه للغاية. وروسيا معروفة جيداً بأنشطتها القائمة على الخداع والتخريب والتستر. لم يسبق لأوكرانيا قط أن طورت – سواء بمفردها أو مع طرف آخر – أسلحة بيولوجية أو كيميائية أو أنتجتها أو خزنتها. ولم يكن لديها قط مثل هذه النوايا. وليست لديها الآن ولن تنويها في المستقبل.

لا تمتلك أوكرانيا بنية تحتية ذات صلة بتطوير الأسلحة البيولوجية وإنتاجها على أراضيها. وليست لدينا مختبرات من مستوى السلامة البيولوجية 4 لإجراء البحوث المتعلقة بالأسلحة البيولوجية. تعمل مختبرات الصحة العامة الموجودة في أوكرانيا من أجل الصحة العامة والحماية البيطرية. فهي تشخّص العدوى وتحفظ مجموعات من مسببات الأمراض المعدية. إن تعاون أوكرانيا مع الولايات المتحدة والشركاء الآخرين سلمي تماماً ويهدف إلى زيادة قدرة المرافق الطبية والبيولوجية في أوكرانيا على منع ومكافحة تفشي الأمراض المعدية، فضلاً عن تقديم المساعدة لمواطني بلدنا.

السيد فورونتسوف (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): نود أن نرد على المعلومات الاستفزازية ودون أساس من الصحة التي قدمها وفدا الولايات المتحدة وأوكرانيا رداً على الحجج والأدلة التي قدمها الاتحاد الروسي والمستندة إلى أسس سليمة، والتي تشير إلى الاستهانة بالمادتين الأولى والرابعة من اتفاقية الأسلحة البيولوجية بفعل الأنشطة العسكرية والبيولوجية التي تقوم بها تلك الدول على الأراضي الأوكرانية.

ومن السهل جدا القول إن هذه الحقائق أكاذيب ومعلومات مضللة. والواقع أن مروجي الدعاية السياسية يحبون تحويل انتباه المجتمع الدولي ككل عن التهديدات والمشاكل الحقيقية في المجال البيولوجي. وهذا الأساس المنطقي وجميع الأدلة هي معلومات عامة يمكن لأي دولة عضو في الأمم المتحدة الاطلاع عليها في الفرع ذي الصلة من موقع اتفاقية الأسلحة البيولوجية، تحت علامة التبويب للاجتماعات التشاورية. وهو يتضمن جميع الوثائق التي جمعها الاتحاد الروسي بشأن الأنشطة البيولوجية العسكرية في أوكرانيا.

ويتضمن أيضاً الأسئلة التي قدمناها إلى الولايات المتحدة وأوكرانيا – على الرغم من أن تلك الأسئلة، كما قلنا من قبل، لم تتلق إجابات مناسبة، وبالتالي تظل مفتوحة. ويجب أن تحل الولايات المتحدة الأمريكية وأوكرانيا تلك المسألة. ونأمل أن تقدَّم الإجابات الضرورية، بما في ذلك في إطار المؤتمر الاستعراضي التاسع لاتفاقية الأسلحة البيولوجية، حتى يمكن تهدئة جميع شواغلنا التي لها ما يبررها وحل الحالة التي بين أيدينا.

ومن الواضح أن الوفدين المذكورين آنفاً لا يتخذان نهجاً بناء لحل الحالة. ولم يبديا أي اهتمام بتقديم إجابات مفصّلة ومحددة وذات حجية على الأسئلة التي طرحناها عليهما، على الرغم من أنها ستساعدنا على تعزيز نظام اتفاقية الأسلحة البيولوجية وتبديد شواغلنا في ذلك الصدد.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): تتناول اللجنة الآن مجموعة "الأسلحة التقليدية".

ولدينا قائمة طويلة من المتكلمين في هذه المجموعة، لذلك أناشد جميع الوفود التعاون الكامل في احترام الحدود الزمنية، كما فعلوا هذا الصباح دون أي شائبة، مما مكننا من بدء هذه المجموعة.

السيد كي (كمبوديا) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز.

وفي ضوء الحالة الراهنة التي تتسم بالنزاعات والتوترات السياسية، تشعر الرابطة بقلق بالغ إزاء الانتشار غير المشروع للأسلحة التقليدية في جميع أنحاء العالم، مما يسهم في زيادة العنف وعدم الاستقرار، ويطيل أمد الفقر ويقوض رفاه الإنسان. يؤدي استخدام الأسلحة الصغيرة في حالات النزاع إلى مقتل أكثر من 000 200 مدني كل عام. وبالتالي، فإنه لا يؤثر على سبل عيش السكان المحليين واقتصادهم فحسب، بل يخلق أيضاً ضغطاً شديداً على الحكومة المحلية والمناطق المحيطة بها.

وتعتقد الرابطة أن هناك حاجة إلى التنظيم والمراقبة الفعالين للأسلحة التقليدية من أجل الحفاظ على السلام والاستقرار والتنمية المستدامة. وتكرر الرابطة التأكيد على أن تنفيذ الاتفاقات الدولية بالأسلحة التقليدية ذات الصلة ينبغي أن يجري وفقاً للمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، مع اضطلاع الدول بالدور الأساسي. وفي الوقت ذاته، تُسلّم الرابطة بأن للدول حقاً سيادياً في الحصول على مخزونات من الأسلحة التقليدية وإدارتها بهدف الدفاع عن نفسها، وكذلك لحماية أمنها الوطني.

وتؤمن الرابطة إيماناً راسخاً بأن العمل الدولي المتسق هو إحدى الخطوات الرئيسية نحو نزع السلاح. ولا تزال الرابطة مهتمة بالتطوير المستمر لمختلف الأطر والصكوك الدولية الملزمة قانوناً، بما في ذلك المؤتمر الثامن للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة. ونتطلع أيضاً إلى انعقاد الاجتماع العشرين للدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، المقرر عقده في جنيف في الشهر القادم.

وترحب الرابطة باعتماد التقرير النهائي للاجتماع الثامن للدول الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وصكه الدولي الذي يُمكِّن الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها، مما سيسهم في تعزيز الجهود العالمية في تنظيم تدفق هذه الأسلحة ومكافحة الاتجار غير المشروع بجميع أنواعه على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية.

وتحقيقاً لتلك الغاية، ما فتئت الرابطة تعمل بدأب لتعزيز آلية نزع السلاح في المنطقة وخارجها. وما زلنا نتصدى لتهريب الأسلحة من خلال الاجتماع الوزاري للرابطة المعني بالجريمة عبر الوطنية والمنتدى الإقليمي للرابطة. وعلاوة على ذلك، فإن الاجتماعات السنوية لرؤساء الشرطة في الرابطة تمكّن من تعزيز التعاون الإقليمي في التحقيقات المتعلقة بالجرائم العابرة للحدود الوطنية. وفي الوقت نفسه، يساعد معهد علوم الأدلة الجنائية التابع للرابطة على تعزيز تبادل المعلومات بشأن تحقيقات الطب الشرعي المتعلقة بالأسلحة غير المشروعة. ومن خلال تلك الآليات، تمكنت الرابطة من العمل بفعالية لمكافحة تهريب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المنطقة، فضلاً عن مكافحة الجرائم عابرة للحدود الوطنية الأخرى ذات الصلة.

ويسر الرابطة التقدم الذي أحرزه اجتماع كبار المسؤولين للسلطات المركزية المعنية بالمساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية في عمله لضمان التنفيذ الفعال لمعاهدة الرابطة بشأن المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية، ما يعزز قدرة الدول الأعضاء ويحسّن من التعاون لمكافحة الجرائم العابرة للحدود الوطنية.

وهناك حاجة إلى التصدي للتهديد الذي تشكله الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، لا سيما من جانب الجهات غير التابعة للدول. وتشير الرابطة إلى نتائج المؤتمر السنوي للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، وأن الاتفاقية تتصدى للتهديدات المحتملة الناشئة عن منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل، بما في ذلك احتمال حيازتها من جانب جهات مسلحة غير تابعة للدول. ولمواجهة تلك التهديدات، هناك حاجة إلى صك قوي وملزم قانوناً في المستقبل.

وتكرر الرابطة تأكيد أهمية الإجراءات المتعلقة بالألغام في إعادة التأهيل الوطني والتنمية المستدامة، وترحب بالجهود الرامية إلى تعزيز الإجراءات المتعلقة بالألغام على الصعيد العالمي، بما في ذلك في الأمم المتحدة. وتشيد الرابطة بدور المركز الإقليمي للإجراءات المتعلقة بالألغام التابع للرابطة بوصفه مركزاً للامتياز في تعزيز جهود الرابطة لمعالجة مسألة المتفجرات من مخلفات الحرب للدول الأعضاء المهتمة في الرابطة وزيادة الوعي بخطر المتفجرات من مخلفات الحرب بين المجتمعات المتضررة. وتعرب الرابطة عن تقديرها لشركائها في الحوار وشركائها الخارجيين والمنظمات الدولية لإسهامها في تنفيذ المشاريع وتفعيل المركز الإقليمي للإجراءات المتعلقة بالألغام التابع للرابطة.

ويتحتم تطوير مشاريع إزالة الألغام بنهج كلي يشمل دعم الضحايا وتركيزاً قوياً على تنمية المجتمع بغية إنقاذ شعبنا، ولا سيما النساء والأطفال، من الآثار الكارثية للألغام الأرضية. وتدعو الرابطة جميع الدول الأطراف، ولا سيما البلدان المتقدمة النمو والمجتمع الدولي، إلى تقديم الدعم المالي والتقني والإنساني اللازم لإعادة إدماج الضحايا وإعادة تأهيلهم.

وختاماً، تود الرابطة أن تؤكد من جديد التزامها الثابت بمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية، وتدعو الدول إلى العمل معاً لوقف أنشطة الاتجار غير المشروع بغية ضمان سلامتنا جميعاً واستمرار جهودنا الإنمائية دون انقطاع.

السيد سانشيز كيسليتش (المكسيك) (*تكلم بالإسبانية*): لا تزال التحديات المرتبطة بالأسلحة التقليدية والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تتطلب أقصى قدر من الاهتمام من الأمم المتحدة. فبالإضافة إلى زعزعة الاستقرار الناجمة عن الاتجار غير المسؤول بالأسلحة وسباق التسلح، أعلنت بلدان مختلفة عن تطوير أنواع جديدة من الأسلحة يمكن أن تديم سباق التسلح. تُستخدم تلك الأسلحة الجديدة أيضاً تحت ذرائع كاذبة للاحتفاظ بحيازة الأسلحة النووية.

وتكرر المكسيك الإعراب عن قلقها إزاء الاستخدام المتزايد النطاق للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. تحصد تلك الأسلحة المزيد من الضحايا كل يوم، وتُستخدم في إيقاع ما يقرب من نصف جميع الوفيات الناجمة عن العنف في جميع أنحاء العالم. تحدث نسبة 90 في المائة تقريباً من الوفيات الناجمة عن الأسلحة النارية خارج المناطق المتأثرة بالنزاعات. وهي ترتبط ارتباطاً جوهرياً بالاتجار بالأشخاص والمخدرات، وتؤدي إلى تفاقم النزاعات المسلحة، وتصعيد العنف داخل البلدان، وهي المدخلات الرئيسية للجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب. إنها الأداة المثالية لأولئك الذين يستخدمون خطاب الكراهية ويلجؤون إلى التفوق العرقي أو الديني.

وتوزع غالبية تلك الأسلحة والذخائر عن طريق قنوات غير مشروعة تستفيد من عدم كفاية الأطر وعدم كفاءة آليات المراقبة. ويساورنا القلق بشكل خاص إزاء الاتجار بالأسلحة عبر الحدود. ونعتقد أن الأمر يتطلب التزاماً وتعاوناً راسخين من جميع البلدان وفيما بينها، من منظور المسؤولية المشتركة واتباع نهج متعدد الأبعاد حقاً. وتنطوي تلك المسؤولية بالضرورة أيضاً على الصناعة وتعزيز التعاون الحقيقي مع جميع القطاعات في دورة حياة الأسلحة والذخائر. وبالمثل، نشدد على أن مسألة الذخيرة جزء لا يتجزأ من مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

والمراقبة الفعالة لعمليات النقل الدولية للأسلحة التقليدية، وعلى وجه التحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ضرورة إنسانية وشرط للتنمية المستدامة. وتدعو المكسيك البلدان إلى بناء أوجه تآزر بين مختلف الصكوك الدولية. وسيواصل بلدي تعزيز الشفافية وآليات التعاون. وسنواصل تعزيز تبادل المعلومات على نطاق واسع وسريع فيما بين السلطات الوطنية ودعم اعتماد أفضل الممارسات.

ونؤكد من جديد دعمنا لبرنامج الأمم المتحدة للعمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، ونرحب بنتائج الاجتماع الثامن للدول الذي يعقد مرة كل سنتين. كما نشيد بنجاح المؤتمر الثامن للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة. ويجب ألا ننسى الصكوك الدولية والإقليمية الأخرى المتاحة لنا للحد على وجه السرعة من الاتجار بالأسلحة وتحويل وجهتها.

لقد كان اتخاذ قرار مجلس الأمن 2616 (2021) أيضاً معلماً هاماً في جهود تلك الهيئة. ويتضمن القرار عدة أحكام فيما يتعلق باحترام عمليات الحظر التي تفرضها الأمم المتحدة، بالإضافة إلى تشجيع المزيد من التعاون وتبادل المعلومات بشأن المتجرين وطرق الاتجار، والمعاملات المالية غير المشروعة، وأنشطة الوسطاء، وتحويل وجهة الأسلحة.

ويشدد وفد بلدي على الأثر الإنساني لاستخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، فضلاً عن الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والأسلحة المحرقة. ويجب أن نطور آلية دولية يمكنها حماية المدنيين والبنية التحتية المدنية من هذه الأجهزة المتفجرة بسبب الأضرار والأذى التي تسببها للناس والمجتمعات. ونشكر أيرلندا على قيادتها للبيان السياسي بشأن تلك المسألة.

وتكرر المكسيك أيضاً تأكيدها على ضرورة أن يحدد المجتمع الدولي المسار المستقبلي لتطوير منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل والمخاطر التي تشكلها الأسلحة التي لا تخضع لمراقبة بشرية كبيرة.

السيدة كامينسكي (كندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تمثل الأسلحة التقليدية الغالبية العظمى من الأسلحة المستخدمة في النزاعات المسلحة. ويمكن لانتشارها واستخدامها غير القانوني أن يؤجج النزاعات ويعمل على اشتدادها وإطالة أمدها، وأن يؤدي إلى عدم الاستقرار الإقليمي، ويديم الجريمة والإرهاب والتطرف العنيف، ويسهم في انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنساني، وأن يعيق التنمية. ومن الأهمية بمكان أن نضفي الطابع العالمي على القوانين والمعايير الدولية ذات الصلة التي اتفقنا عليها وأن ننفذها، وأن ننظم نقل تلك الأسلحة.

تعمل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بشكل جماعي على منع نشوب النزاعات والوقاية من انعدام الأمن من خلال تحسين معالجة صلاتها بحقوق الإنسان والتنمية. ومن المهم أن تجسّد تلك الجهود إدماجاً كاملاً للاعتبارات الجنسانية، سواء كانت تندرج في مجالات العمل الإنساني أو السلام والأمن أو التنمية. وقد بين لنا التاريخ أن الجهود المبذولة في السياسات والبرامج التي تعالج دوافع النزاع المسلح وعواقبه على حد سواء يجب أن تستجيب للمنظور الجنساني من أجل تحقيق نتائج متينة ودائمة.

إن كندا عضو نشط في معاهدة تجارة الأسلحة. ونؤيد بقوة النهوض بالأحكام المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والعنف الجنساني في معاهدة تجارة الأسلحة ونشجع إجراء مناقشة شاملة بشأن هذه القضايا. وتقدم كندا، تحقيقاً لتلك الغاية، من خلال برنامجها للحد من خطر الأسلحة، الدعم المالي للعمل القيم الذي يقوم به برنامج المسائل الجنسانية ونزع السلاح التابع لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح من أجل تطوير المنظورات الجنسانية وتطبيقها المنهجي في التحديد المتعدد الأطراف للأسلحة التقليدية وعدم الانتشار ونزع السلاح. وبالمثل، تدعم كندا مبادرة الحد من الأسلحة في وضع منهجيات وأدوات لتعزيز أهداف خطة عمل معاهدة تجارة الأسلحة المتعلقة بنوع الجنس والعنف الجنساني، فضلاً عن وضع توجيهات بشأن تنفيذ المادة 4-7 من معاهدة تجارة الأسلحة بشأن العنف ضد الأطفال.

وكان من دواعي سرورنا أن نعلن، في المؤتمر الثامن للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، أن كندا ستواصل تمويل برنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة بمساهمة قدرها 000 75 دولار سنوياً لمدة ثلاث سنوات. وعلاوة على ذلك، يسر كندا أن تعمل لفترة ثانية مدتها سنتان كعضو في لجنة الاختيار التابعة لصندوق التبرعات الاستئماني.

وأخيراً، تدعو كندا أيضاً جميع الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة إلى إتاحة تقاريرها للجمهور، لأن الشفافية هي حجر الزاوية في المعاهدة. وفيما يتعلق بالحالة المالية المتدهورة للمعاهدة، لا يسعنا إلا أن نعرب عن قلقنا الشديد. ونحث جميع الدول الأطراف على دفع اشتراكاتها السنوية كاملة وفي حينها. فالوفاء بهذا الالتزام القانوني ضروري لبقاء معاهدة تجارة الأسلحة.

(تكلمت بالفرنسية)

يصادف هذا العام أيضاً الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للتوقيع على اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد التي كانت تتويجاً لعملية أوتاوا ولسنوات عديدة من مشاركة المجتمع المدني. ولا تزال كندا ملتزمة التزاماً راسخاً بالنهوض بأهداف ومقاصد الاتفاقية نحو عالم خالٍ من الألغام الأرضية. وبالنسبة لكندا، فإن الإجراءات المتعلقة بالألغام ضرورية لنجاح أهداف التنمية المستدامة، لأنها تدعم جهود السلام والاستقرار وتساعد على ضمان إيصال المساعدات الإنسانية بشكل آمن.

لا يزال هناك تلوث كبير موروث، ويستمر التلوث الجديد. وندعو جميع الدول التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقية إلى أن تفعل ذلك، بغية التوصل إلى عالمية الاتفاقية بالكامل. وبصفتنا دولة طرفاً في اتفاقية الذخائر العنقودية، ندعو جميع الدول إلى الانضمام إلى الاتفاقية والسعي إلى تحقيق هدف عالم خالٍ من الذخائر العنقودية بحلول عام 2030. ويجسّد العدد الكبير من الدول التي هي بالفعل أطراف في آلية التنسيق القطرية وعياً متزايداً بالأثر الإنساني المدمر لتلك الأسلحة.

وكما يقتضي القانون الدولي الإنساني، يجب علينا أيضاً أن نواصل العمل على تقييد أو حظر منظومات الأسلحة التي هي إما عشوائية في ضرباتها، بحكم طبيعتها، أو تسبب إصابات مفرطة أو معاناة لا مبرر لها. ولمنظومات الأسلحة هذه آثار خطيرة ومتعددة الأوجه ودائمة على المدنيين ومجتمعاتهم المحلية. وستواصل كندا المشاركة في فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، بموجب الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. ويجب أن تتطابق جميع الأسلحة المستخدمة في النزاعات المسلحة مع القانون الدولي الإنساني.

السيد حجازي (مصر) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد مصر البيانات التي سيدلى بها باسم مجموعة الدول العربية ومجموعة الدول الأفريقية وحركة بلدان عدم الانحياز في إطار هذه المجموعة، وتود أن تدلي بالملاحظات التالية.

تظل مصر ملتزمة التزاماً كاملاً بالمشاركة في أي مسعى متوازن متعدد الأطراف يهدف إلى التصدي للتحديات والتهديدات المتعددة الناجمة عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، شريطة أن يكون هذا المسعى متسقاً مع ميثاق الأمم المتحدة وألا يقصد به التأثير سلباً على حقوق الدول في الحصول على احتياجاتها الدفاعية المشروعة.

وما زلنا نؤيد تأييداً تاماً برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، بوصفه صكاً أساسياً متعدد الأطراف يسهم في القضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ما فتئت مصر تقدم بانتظام تقريرها الوطني حول تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة، بما في ذلك لعام 2022. ونكرر أيضاً التأكيد على أهمية الصك الدولي الذي يُمكِّن الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها، بوصفه أداة قيمة في ذلك الصدد.

ونرحّب بالاختتام الناجح لاجتماع الدول الثامن الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، فضلاً عن اعتماد وثيقته الختامية بتوافق الآراء. ونتطلع أيضاً إلى عقد المؤتمر الاستعراضي الرابع لبرنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة في عام 2024 لزيادة توضيح المسائل المتعلقة بتحويل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى متلقين غير مأذون لهم وتنفيذ الاستنتاجات التوافقية للاجتماع الثامن الذي يعقد مرة كل سنتين. ومن هذا المنطلق، نتطلع إلى الإسراع بإنشاء برنامج الزمالات الذي اقترحته حركة بلدان عدم الانحياز لتوفير التدريب للبلدان النامية بشأن المسائل المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، تمشياً مع توصيات الوثيقة الختامية للاجتماع الثامن الذي يعقد مرة كل سنتين.

يواجه الشرق الأوسط وأفريقيا تهديدات خطيرة بسبب تزايد التدفقات غير المشروعة والنقل المتعمد للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى الإرهابيين والجماعات المسلحة غير المشروعة بدعم

مباشر من عدد قليل من الدول التي تلجأ إلى تسليح الإرهابيين كأداة لسياساتها الخارجية، في انتهاك واضح لميثاق الأمم المتحدة والمعايير الدولية والعديد من قرارات مجلس الأمن. تلك ظاهرة تتطلب اهتماماً فورياً من الأمم المتحدة وتدابير ملموسة أكثر.

وقد جادل البعض بأن معاهدة تجارة الأسلحة ستكون الحل الذي من شأنه أن يوقف جميع التدفقات غير القانونية للأسلحة التقليدية. وفي هذا الصدد، نكرر التأكيد على أن أوجه القصور المختلفة في معاهدة تجارة الأسلحة، ولا سيما افتقارها إلى تعريفات ومعايير واضحة، تقوض إلى حد كبير فعاليتها المحتملة وتجعل من الممكن إساءة استخدام المعاهدة كأداة للتلاعب بالتجارة المشروعة في الأسلحة التقليدية واحتكارها بطريقة مسيسة، مع تجاهل منع الإمداد المتعمد بالأسلحة لمتلقين غير مأذون لهم، مثل الإرهابيين والجماعات المسلحة غير الشرعية.

ونكرر دعوتنا إلى الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة لكفالة أن يتسق تنفيذها مع ميثاق الأمم المتحدة، دون أي انتهاك لحق الدول في تلبية احتياجاتها في ما يتعلق بالأمن القومي والدفاع عن النفس.

تعد مصر من أكثر الدول التي عانت من استخدام الألغام الأرضية، حيث تم زرع 20 في المائة من الألغام الأرضية في العالم في الأراضي المصرية خلال الحرب العالمية الثانية، وهناك حاجة مستمرة لتكثيف التعاون الدولي لمعالجة تلك المشكلة الكبرى، والتصدي للتحديات الإنسانية والتنموية. وإدراكاً منها للاعتبارات الإنسانية ذات الصلة، فرضت مصر حظراً اختيارياً على إنتاج وتصدير الألغام الأرضية المضادة للأفراد منذ عام 1980، قبل وقت طويل من إبرام الاتفاقيات ذات الصلة، بما في ذلك اتفاقية أوتاوا، التي لم تعالج العديد من العناصر الرئيسية المرتبطة بخطر الألغام الأرضية.

السيدة هاكاويا (فنلندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تؤيد فنلندا تأييداً تاماً البيان الذي سيدلي به المراقب عن الاتحاد الأوروبي، وتود أن تدلي بالملاحظات التالية بصفتها الوطنية.

أبرزت أحداث هذا العام أهمية حماية النظام الدولي القائم على القواعد، لأن قدرته على البقاء لها تأثير مباشر على قدرتنا الجماعية على النهوض بنزع السلاح وعدم الانتشار والوفاء بالتزاماتنا المشتركة. وتود فنلندا أن تؤكد من جديد دعمها المستمر لخطة الأمين العام لنزع السلاح والبرنامج الجديد للسلام.

وفي مجال تحديد الأسلحة التقليدية، يجب أن نثابر وأن نواصل العمل الحازم لضمان التنفيذ الفعال لصكوك نزع السلاح وتحديد الأسلحة التي أنشأناها بصورة مشتركة والتي يجب أن ندعمها معاً. إننا بحاجة إلى مواصلة التصدي لانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة والتقليل إلى أدنى حد من أثرها السلبي على المجتمعات والتنمية المستدامة. وتؤكد فنلندا من جديد التزامها ببرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ونرحب أيضاً بمناقشات الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخائر ونقدم دعمنا الكامل لعمل رئيسه وفريقه.

وفيما يتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة، يظل تعزيز التنفيذ الوطني والوفاء بالتزامات الإبلاغ بموجب المعاهدة من الأولويات الرئيسية. إن إضفاء الطابع العالمي على المعاهدة يمضي قدماً، وتود فنلندا أن تشجع جميع الدول على الانضمام إليها. ونسلّم بأهمية استمرار المساعدة الدولية لمساعدة البلدان على تطوير قدراتها والوفاء بالتزاماتها. وفنلندا مساهم منتظم في هذا الصدد. ويسرنا أن ندعم العمل المنجز من خلال مرفق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم التعاون بشأن تنظيم الأسلحة، فضلاً عن صندوق كيان "إنقاذ الأرواح".

التزمت فنلندا في استراتيجيتنا المتعلقة بأفريقيا، التي نشرت في عام 2021، بمواصلة دعمها للسلام والأمن في أفريقيا، وهذا ينطبق أيضاً على الحد من التسلح. ونود أن نسلط الضوء على العمل الهام الذي يقوم به معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح في تعزيز إدارة الأسلحة والذخائر في أفريقيا، والذي تواصل فنلندا دعمه.

إن اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد صك رئيسي لنزع السلاح يجب ضمان سلامته وتنفيذه الكامل. ونحن بحاجة إلى تعزيز

الجهود الرامية إلى إضفاء الطابع العالمي عليها ونطلب إلى جميع الدول الانضمام إليها. ونشجع أيضاً على التنفيذ الكامل لإعلان وخطة عمل أوسلو. وتواصل فنلندا، بوصفها داعماً منذ أمد طويل للإجراءات الإنسانية المتعلقة بالألغام، تقديم الدعم المستمر للمشاريع الإنسانية المتعلقة بالألغام في أوكرانيا وأفغانستان والعراق وسورية والصومال. وترحب فنلندا بالعمل المنجز لمعالجة الضرر الإنساني الناجم عن الاستخدام العشوائي وغير المتناسب للأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. ويسر فنلندا أن تنضم إلى الإعلان السياسي بشأن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، وتشيد بجهود أيرلندا والنمسا بشأن ذلك الموضوع.

إننا بحاجة إلى أن نكون قادرين على الاستجابة للمشهد الأمني المتغير الناجم عن تكنولوجيات الأسلحة الجديدة. ونسلط الضوء على أهمية وضع الإطار المعياري والتشغيلي اللازم لاستخدام منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل المرتكز على الامتثال الكامل للقانون الدولي الإنساني. ونشيد بالعمل الذي أنجز حتى الآن في إطار فريق الخبراء الحكوميين المعني بمنظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل الذي يعمل في إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. إن فريق الخبراء الحكوميين هو المحفل المناسب لمواصلة المشاركة في تلك المناقشات، ونرى أن المبادئ التوجيهية الـ 11 تشكل أساساً جيداً لتحقيق نتيجة عملية. وتلتزم فنلندا التزاماً كاملاً بعمل الفريق وتشجع جميع الدول على المشاركة البناءة في تلك المناقشات حتى نتمكن من إيجاد سبل للمضي قدماً.

أخيراً وليس آخراً، أودّ أن أبرز أهمية الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، والمساواة بين الجنسين، والتمكين الكامل للمرأة. ويسرنا أن تؤخذ أهمية تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الاعتبار بشكل متزايد في تنفيذ صكوك تحديد الأسلحة، ولكن ما زال هناك الكثير مما ينبغي عمله، ونحتاج إلى زيادة جهودنا أيضاً في ميدان تحديد الأسلحة التقليدية.

السيد رايدننغ (النرويج) (*تكلم بالإنكليزية*): نحن في زمن إعادة التسلح. وقد أفاد معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام أن عام 2021 حطم رقماً قياسياً آخر للإنفاق العسكري العالمي. إن الأسلحة والمعدات التقليدية تستنزف باستمرار أكبر قدر من الموارد وتظل السبب الرئيسي للإصابات والدمار في النزاعات المسلحة، مما يلحق أفدح الخسائر بالمدنيين.

ونحن مقتنعون بأنه يمكن تحقيق تحسين الأمن والحماية للجميع بمستويات تسليح أدنى بكثير. يتطلب ذلك بناء الثقة حول المعايير والقواعد المتفق عليها بصورة مشتركة. وللتدابير الرامية إلى ضمان الرقابة الفعالة على الصادرات، وتحديد الأسلحة، وعدم الانتشار، ونزع السلاح، والشفافية في مجال التسلح تأثير مباشر وإيجابي على السلام والأمن الدوليين، ويجب تعزيزها بحزم.

إن تصاعد التوتر العالمي، وعلى الأخص من خلال الغزو الروسي غير القانوني لأوكرانيا، يهدد بنية الحد من الأسلحة التقليدية ونزع السلاح. ويجري تقويض تدابير وأدوات بناء الثقة والأمن التي خدمتنا جيداً لعقود. إننا يجب أن نعمل على الحفاظ على ما لدينا وأن نسعى إلى إحراز مزيد من التقدم في وقت تتعرض فيه المعايير الراسخة لتحديات شديدة.

يؤثر الأمن العالمي علينا جميعاً وهو مسؤولية تقع على عاتق الجميع. ويضطلع المجتمع المدني والمنظمات الدولية والأوساط الأكاديمية بدور مركزي. ويجب حماية مشاركتها في جميع المحافل ذات الصلة. ويجب علينا أيضاً أن نسعى إلى تحقيق التوازن بين الجنسين والتنوع في محافل نزع السلاح وإدماج تلك المنظورات في عملنا.

ومن الأهمية بمكان الحد من المعاناة الإنسانية المرتبطة بالاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وتحويل وجهتها. فلهذه الأسلحة آثار إنسانية خطيرة وتؤدي إلى تفاقم النزاعات وتفشي الجريمة في جميع أنحاء العالم.

وتؤيد النرويج بقوة معاهدة تجارة الأسلحة. ومن خلال وضع قواعد ومعايير دولية فعالة، وبناء القدرات والتعاون، تتصدى معاهدة تجارة الأسلحة للاتجار غير المشروع بمجموعة واسعة من الأسلحة

وتحويل وجهتها. ومع وجود 111 دولة طرفاً فيها، فإن المعاهدة تنطوي على إمكانات حقيقية لمنع العنف المسلح، ولكن هناك حاجة إلى المزيد. وندعو المزيد من الدول الأعضاء الزميلة إلى الانضمام إلى المعاهدة على سبيل الأولوية.

إن اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام واتفاقية الذخائر العنقودية هما حجر الزاوية في الهيكل الإنساني لنزع السلاح. واستناداً إلى مبادئ القانون الدولي الإنساني، وضعت هاتان الاتفاقيتان قواعد واضحة ضد استخدام هذه الأسلحة العشوائية وتكديسها. وقد حققت هاتان الاتفاقيتان نجاحاً هائلاً، وتلتزم بقواعدها دول أكثر بكثير من تلك الأطراف فيها وحدها. والطريقة التي يعمل بها العاملون في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام في الدول والمنظمات يداً بيد لتنفيذ هذه الاتفاقيات تميزهم عن غيرهم. غير أن الذخائر التقليدية والألغام المضادة للأفراد، بما فيها الألغام ذات الطبيعة المرتجلة، لا تزال تشكل تهديداً خطيراً للمجتمعات المتضررة.

ويثير الاستخدام الجديد لها المبلغ عنه قلقاً بالغاً. ونحثّ الدول الأطراف الزميلة لنا على الحفاظ على مستوى عالٍ من التمويل للإجراءات المتعلقة بالألغام، ونحثّ الدول التي ليست أطرافاً في هذه الاتفاقيات على الانضمام إليها دون تأخير.

وتبين التقارير السنوية المتكررة للأمين العام عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة أن المدنيين يمثلون ما يقرب من 90 في المائة من الخسائر البشرية المسجلة عند استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. إن الهجمات الروسية الوحشية على المدنيين في أوكرانيا هي تذكير صارخ بذلك. وتؤيد النرويج الإعلان السياسي المقترح بشأن الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان الذي يلزمنا باستعراض وتحسين الطريقة التي ندير بها عملياتنا العسكرية وببذل جهود كبيرة لتعزيز حماية المدنيين. ونتطلع إلى المؤتمر الرفيع المستوى الذي سيعقد في دبلن في تشرين الثاني/نوفمبر حيث تدعى الدول إلى تأييد هذا الإعلان.

إن خاصية التشغيل الذاتي تشق طريقها في الحياة الحديثة، مع ما تعد به من سرعة وكفاءة ودقة تتجاوز القدرات البشرية، بما في ذلك الأسلحة. إن للتشغيل الذاتي إمكانات كبيرة. وهو يثير، في الوقت نفسه، شواغل قانونية وأخلاقية وعسكرية خطيرة. إنه يتحدى مفاهيمنا عن التحكّم والمسؤولية. ويجب أن نكفل بقاء منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل تحت سيطرة بشرية بقدر يُعتد به. ولدينا فرصة لمواجهة هذه التحديات من خلال توضيح ووضع المعايير والقواعد المناسبة قبل أن تنضج التكنولوجيا بالكامل.

وقد أدى العمل المتعلق بمنظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل في إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة إلى تطوير فهمنا الجماعي لهذا المجال المعقد إلى حد كبير. بيد أنه لم يكن من المستحيل على مدى عامين متتاليين ترجمة التقارب المتزايد إلى استنتاجات متفق عليها. إن تعقيد المسألة ومخاطرها يتطلبان منا إحراز تقدم. ونتوقع أن تترجم هذه الحتمية إلى عمل في الاجتماع المقبل للأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): استمعنا إلى آخر متكلم في جلسة اليوم. وستعقد الجلسة التالية غداً الثلاثاء، في 20 تشرين الأول/أكتوبر، الساعة 10/00 في غرفة الاجتماعات 4، حيث سنستمع أولاً إلى إحاطتين من رئيس الاجتماع الثامن للدول الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، ومن رئيس فريق الخبراء الحكوميين المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. وسنواصل بعد ذلك المناقشة في إطار مجموعة "الأسلحة التقليدية".

رفعت الجلسة الساعة 13/05.